



الجمهورية التونسية

التقرير الوطني الطوعي

لمتابعة تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية



Global Compact
FOR Migration

أفريل 2022

الفهرس

4	الإطار العام.....
10	المحور الأول: تعزيز السياسات القائمة على الأدلة والتخطيط في مجال الهجرة.....
	الهدف 1: جمع واستخدام بيانات دقيقة ومصنفة كأساس للسياسات القائمة على
10	الأدلة.....
16	الهدف 3: تقديم معلومات دقيقة في حين وقتها في جميع مراحل الهجرة.....
19	المحور الثاني: النهوض بالهجرة المنظمة وحماية حقوق المهاجرين.....
19	المحور الفرعي الأول: النهوض بالهجرة المنظمة.....
19	الهدف 4: ضمان حياة جميع المهاجرين بما يثبت هويتهم القانونية ووثائق كافية.....
22	الهدف 5: تعزيز توافر ومرونة وسائل الهجرة النظامية.....
	الهدف 12: تعزيز اليقين والقدرة على التنبؤ في إجراءات الهجرة من أجل الفرز
27	والتقييم والإحالة على نحو مناسب.....
	الهدف 18: الاستثمار في تنمية المهارات وتيسير الاعتراف المتبادل بالمهارات والمؤهلات
31	والكفاءات.....
36	المحور الفرعي الثاني: حماية حقوق المهاجرين.....
	الهدف 6: تيسير التوظيف المنصف والأخلاقي، وضمان الظروف التي تكفل العمل

36	اللائق
41	الهدف 7: معالجة أوجه الضعف في الهجرة والحد منها.....
51	الهدف 14: تعزيز الحماية والمساعدة والتعاون القنصلي على امتداد دورة الهجرة..
51	الهدف 15: تيسير حصول المهاجرين على الخدمات الأساسية.....
	الهدف 16: تمكين المهاجرين والمجتمعات من تحقيق الاندماج والتماسك الاجتماعي
63	الكاملين
	الهدف 17: القضاء على جميع أشكال التمييز وتعزيز الخطاب العام المستند إلى
69	الأدلة من أجل التأثير على التصورات العامة عن الهجرة.....
	الهدف 22: إنشاء آليات من أجل تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي
72	والاستحقاقات المكتسبة.....
75	المحور الثالث: الحد من الهجرة غير النظامية.....
	الهدف 2: تقليص الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تضطر الناس إلى مغادرة
75	بلدهم الأصلي.....
79	الهدف 8: إنقاذ الأرواح وتنسيق الجهود الدولية بشأن المهاجرين المفقودين.....
80	الهدف 9: تعزيز التدابير عبر الوطنية لمكافحة تهريب المهاجرين.....
	الهدف 10: منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والقضاء عليه في سياق الهجرة
82	الدولية

- الهدف 11: إدارة الحدود بطريقة متكاملة وآمنة ومنسقة..... 87
- الهدف 13: عدم اللجوء إلى احتجاز المهاجرين إلا كملاذ أخير، والعمل على إيجاد بدائل..... 88
- الهدف 21: التعاون على تيسير عودة المهاجرين والسماح بإعادة دخولهم بصورة آمنة تصون كرامتهم، وكذلك إعادة إدماجهم إدماجا مستداما..... 89
- المحور الرابع: تعزيز مساهمة المهاجرين في التنمية..... 92
- الهدف 19: خلق ظروف تساعد المهاجرين والمغتربين على المساهمة الكاملة في التنمية المستدامة في جميع البلدان..... 92
- الهدف 20: تشجيع إرسال التحويلات المالية بوسائل أسرع وأكثر أمانا وأقل كلفة، وتيسير الاندماج المالي للمهاجرين..... 101
- المحور الخامس: تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة..... 102
- الهدف 23: تعزيز التعاون الدولي والشراكات العالمية تحقيقا للهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية..... 102

الإطار العام

في ظلّ ما يشهده العالم من تغييرات ناجمة عن العولمة، أصبح لتحركات المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء تأثير بالغ على مختلف الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية العالمية وعلى مسار العلاقات الدولية. وهو ما يتطلب تعاونا وثيقا ودائما وتقاسما للمسؤوليات بين كافة الدول في مجال التصرف في الهجرة كظاهرة دولية معقدة. لذلك ما انفكت الهجرة تحظى باهتمام متزايد على مستوى الحوارات والنقاشات الدولية والإقليمية، باعتبارها مسألة متعددة الأبعاد، تطرح عديد الفرص والتحديات المتصلة بحماية الحقوق والحريات الأساسية لجميع المهاجرين بغض النظر عن وضعهم أو انتماءاتهم أو دياناتهم أو مواقعهم.

وهنا تكمن أهمية الاتفاق العالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية الذي لم تتردد الجمهورية التونسية في التصويت لاعتماده بمناسبة انعقاد المؤتمر الحكومي الدولي بمراكش يومي 10 و 11 ديسمبر 2018، باعتباره إطارا لتحفيز التعاون المشترك في مختلف أبعاد الهجرة وأداة مرنة تراعي اختلاف التجارب والتحديات من بلد لآخر ومن منطقة لأخرى.

وتبرز هذه الأهمية خاصة في ظل تفشي الجائحة الصحية كوفيد 19 التي تمثل تحديا عالميا يستوجب مزيد تضافر الجهود وتعزيز التضامن والتعاون الدوليين للتصدي لتداعياتها الاجتماعية والاقتصادية على المهاجرين، باعتبار أن الاتفاق يهتم بمعالجة المخاوف المشروعة للمجتمعات، مع الإقرار بالتغيرات الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي تشهدها تلك المجتمعات والتي قد تكون لها عواقب على الهجرة أو ناجمة عنها.

ووعيا بضرورة اعتماد مقاربة عالمية موحدة لمجابهة هذه الجائحة، تقدمت تونس بمبادرة انضمت إليها فرنسا، توجت بإصدار مجلس الأمن القرار الأممي رقم 2532 حول جائحة كوفيد 19 في غرة جويلية 2020، الداعي إلى هدنة إنسانية للحد من انعكاسات هذه الجائحة على الأمن والسلم الدوليين.

وفي نفس السياق وبمناسبة انعقاد الدورة العادية 154 لمجلس جامعة الدول العربية بتاريخ 9 سبتمبر 2020، استجاب وزراء الخارجية العرب لمقترح تونس المتعلق باعتماد القرار الأممي السابق الذكر كأحد مرجعيات العمل العربي المشترك، لا سيما في ظل ما تعيشه بعض الدول العربية من نزاعات وبالنظر للأعداد الهامة للاجئين والمهاجرين اللذين تستضيفهم المنطقة.

تولي البلاد التونسية عناية فائقة ملف الهجرة خاصة وأن حوالي 13 % من مجموع السكان يعيشون في الخارج ويساهمون بصفة فعالة في التنمية الاقتصادية لتونس من خلال التحويلات المالية وتوظيف كفاءاتهم ومهاراتهم المكتسبة واستثماراتهم سواء خلال اقامتهم بالخارج أو إثر عودتهم إلى أرض الوطن.

وإدراكا للدور الهام الذي تضطلع به الهجرة في التنمية، تم ادراج محور الهجرة في السياسات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد عبر تضمينه بالمخطط الخماسي للتنمية 2020-2016 وذلك من خلال العمل على تذليل الصعوبات التي من شأنها أن تحول دون المشاركة الفعالة للتونسيين بالخارج والاستفادة من كفاءاتهم في نقل التكنولوجيا واستقطاب الاستثمارات إضافة إلى دعم الإعلام الاقتصادي والتعريف بمناخ وفرص الاستثمار في تونس.

و بالنظر للتطورات السياسية التي شهدتها بلدان الجوار إثر الثورات العربية، اكتست مسألة الهجرة في تونس بعدا أعمق وهو ما حتم التفكير في النهوض بسياسة الهجرة تصورا وتنفيذا بما يمكن من التطرق للمسألة وفق مقاربة أكثر شمولية، تهدف إلى توحيد الرؤى وترشيد الموارد ودعم التنسيق بين مختلف الهياكل المتدخلة في المجال سواء على المستوى الحكومي أو على مستوى المنظمات الوطنية والمجتمع المدني أو في مجال الشراكة مع القطاع الخاص .

كما يتجلى اهتمام تونس بالهجرة من خلال انخراطها في أهم المسارات الدولية والإقليمية ذات الصلة سواء على المستوى التحضيري أو الرسمي، من ذلك مشاركتها في مساري الرباط والخرطوم، في قمة لافالات حول الهجرة، في حوار الهجرة والتنمية 5+5 وفي عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء وأعمال المنتدى العالمي للهجرة والتنمية. وإيماننا بأهمية امتدادها القاري، انخرطت تونس في أجندة افريقيا 2063، تحت شعار "افريقيا

التي نريد"، وذلك تجسيدا لالتزامها الكامل بالتعاون الإفريقي من خلال عضويتها في منطقة التبادل الحر القارية وانتمائها لعدد الفضاءات الاقليمية الافريقية مثل السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا COMESA والمجموعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا ECOWAS .

وتجسيما لنفس التوجه، التزمت بلادنا بتحقيق أهداف الأجندة 2030 للتنمية المستدامة إيماناً منها بشموليتها واستجابتها لتطلّعات شعوب العالم لبلوغ مزيد من المساواة وتحقيق الكرامة الإنسانية والتقدم الاقتصادي والتكنولوجي والاجتماعي. وتولت في هذا الصدد تقديم التقرير الوطني الطوعي الأول خلال شهر جويلية 2019 بمناسبة انعقاد المنتدى السياسي رفيع المستوى للأمم المتحدة حول التنمية المستدامة. كما تولت اعداد تقريرها الوطني الطوعي الثاني الذي تضمن الغاية 7 من الهدف 10 المتعلقة بتيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية وكذلك الغاية 8 من الهدف 8 المتعلقة بحماية حقوق العمال وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون.

وقد احتلت البلاد التونسية المرتبة الأولى على المستوى الافريقي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من ضمن 52 دولة وفقا لتقرير أصدره المركز الإفريقي لأهداف التنمية المستدامة لسنة 2020، مسجلة بذلك تقدما بالمقارنة مع ترتيبها في التقرير السابق لسنة 2019 حيث حصلت على المرتبة الثانية.

شاركت البلاد التونسية بشكل فعال في مسار إعداد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، حيث نظمت بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة استشارة وطنية للغرض خلال شهر ماي 2018 وحوار إقليمي غير رسمي يومي 4 و5 جويلية 2018 بمشاركة ممثلين عن 17 دولة وعن الاتحاد الأوروبي والبرلمان الإفريقي ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات الدولية ومكونات المجتمع المدني.

كما ساهمت البعثة الدائمة للجمهورية التونسية بنيويورك في الدورات التفاوضية الست منذ انطلاقتها بنيويورك بتاريخ 20 فيفري 2018، اضافة إلى مشاركة تونس في صياغة الموقف العربي والافريقي من الاتفاق على مستوى جامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي وفي اعداد المخطط التنفيذي للاتحاد الافريقي المتعلق بتنفيذ الاتفاق للفترة 2020-2022.

ووعيا بتداعيات الهجرة في المنطقة العربية وبضرورة تعزيز الحوار والتعاون بين الدول العربية وتوحيد المواقف في قضايا الهجرة ذات الاهتمام المشترك، تشارك تونس بشكل فعال في عملية التشاور العربية حول الهجرة واللجوء و في مختلف التظاهرات والاجتماعات التي تنظمها لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) بالاشتراك مع جامعة الدول العربية وشبكة الأمم المتحدة للهجرة بالمنطقة العربية، الجهات المكلفة بتنسيق المراجعة الإقليمية لتنفيذ الاتفاق العالمي في المنطقة العربية وذلك بالتعاون مع عديد المنظمات الفاعلة في مجال الهجرة.

في هذا الإطار، تمّ في مرحلة أولى، إعداد تقرير وطني طوعي لمتابعة تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنّظامية يغطي 13 هدف من بين أهداف الاتفاق مبنية في خمس محاور رئيسية، وذلك وفقا لمقاربة تشاركية ضمت مختلف الأطراف المعنية بمسألة الهجرة في تونس. وتمّ عرض نتائج هذا التقرير في مناسبة اولى خلال انعقاد المؤتمر الاقليمي لاستعراض الاتفاق في المنطقة العربية بتاريخ 24 و25 فيفري 2021، وخلال الندوة المتعلقة بالمراجعة الافريقية لتنفيذ الاتفاق الملتزمة بتاريخ 31 أوت و01 سبتمبر 2021.

وبالنظر للصيغة الأفقية التي يكتسبها ملف الهجرة وتعدد الأطراف المتدخلة من هياكل حكومية ومنظمات وطنية ومكونات المجتمع المدني ولتيسير عملية متابعة تنفيذ الاتفاق على المستوى الوطني وتأمين التنسيق بين مختلف الأطراف المعنية، تمّ ارساء فريق عمل في أفريل 2021 يضم عديد الفاعلين تشرف على أعماله نقطة الاتصال الفنية (الادارة العامة للتعاون الدولي في مجال الهجرة، وزارة الشؤون الاجتماعية).

وتتمثل أهم مهام الفريق في تعميم المعرفة بخصوص الاتفاق، تنمية قدرات الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين، صياغة التوصيات واقتراح التعديلات فيما يتعلق بالأنشطة المضمنة بخطة العمل، هذا فضلا عن ضمان تبادل المعطيات والمعلومات المتعلقة بتنفيذ الاتفاق بصفة منتظمة.

وتفعيلا لمقتضيات الاتفاق العالمي للهجرة وخاصة في جزئه المتعلق بمتابعة التنفيذ والذي ينص على أهمية وضع الخطط الوطنية لتنفيذ الاتفاق، تمّ خلال الاجتماع الأول لفريق العمل المنعقد بتاريخ 08 أكتوبر 2021. اعتماد خطة عمل للفترة الممتدة من أكتوبر 2021 الى أكتوبر 2022 تتضمن عديد الأنشطة ذات العلاقة بتنفيذ الاتفاق العالمي للهجرة وقد تمّ الشروع في تنفيذها بمشاركة الهياكل الوطنية الفاعلة في المجال وبدعم من المنظمة الدولية للهجرة.

وفي إطار الاستعداد لمنتدى استعراض الهجرة الدولية المزمع عقده خلال الفترة من 17 الى 20 ماي 2022، والذي سيكون بمثابة المنصة العالمية الحكومية الرئيسية لمناقشة ومشاركة التقدم المحرز في تنفيذ مختلف أهداف الاتفاق، تم اعداد نسخة محينة من التقرير الوطني الطوعي ليغطي كل أهداف الاتفاق الـ 23 (تحيين الاهداف 13 المضمنة بالنسخة الاولى من التقرير وإضافة الاهداف 10 المتبقية) وليمثل بذلك اطارا شاملا يعكس ما حققته تونس من تقدم وتطور في المجال.

وفي نفس السياق، حرصت البلاد التونسية على المشاركة في أهم الجلسات والحوارات التي نظمتها شبكة الأمم المتحدة للهجرة على المستوى الدولي والإقليمي وخاصة على مستوى المنطقة العربية بالشراكة بين مكتب المنظمة الدولية للهجرة الاقليمي للشرق الأوسط وشمال افريقيا، جامعة الدول العربية ولجنة الأمم المتحدة الاجتماعية والاقتصادية لغربي اسيا، علاوة على اجتماعات عملية التشاور العربية الاقليمية حول الهجرة واللجوء التي خصصت لمتابعة تنفيذ الاتفاق العالمي للهجرة والاستعداد لمنتدى استعراض الهجرة الدولية.

جدول متابعة تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

المحاور	إجراءات وبرامج قيد الإنجاز	برامج مستقبلية
المحور الأول: تعزيز السياسات القائمة على الأدلة والتخطيط في مجال الهجرة	الهدف 1: جمع واستخدام بيانات دقيقة ومصنفة كأساس للسياسات القائمة على الأدلة ❖ تعزيز السياسات المتصلة بالهجرة: ✓ تناول محور الهجرة في إطار مخطط التنمية 2016-2020. ✓ بصدد اعداد الخطوط المرجعية والأشغال التحضيرية لإنجاز رؤية تونس 2035، التي تستند بالأساس إلى أهداف التنمية المستدامة، وكذلك المخطط الثلاثي 2023-2025 الذي انطلقت اشغاله تحت اشراف وزارة الاقتصاد والتخطيط، وفي هذا الصدد انطلقت اشغال اللجنة القطاعية للهجرة والتونسيين بالخارج. ✓ العمل على تحيين مشروع الاستراتيجية الوطنية للهجرة من خلال تنظيم استشارة وطنية موسعة لدى الهياكل والمنظمات الدولية. ✓ اعداد مشروع استراتيجية وطنية للتشغيل: تهدف إلى تركيز آليات الحوكمة لتنشيط سوق الشغل وإيجاد حلول للتقليل من الفوارق الاجتماعية بين الجهات وضمان مبدأ تكافؤ الفرص، إضافة إلى إيجاد الحلول العملية لتبسيط الإجراءات التشريعية والإدارية وتنظيمها بما يساعد على توفير مناخ ملائم للاستثمار الوطني والدولي يسمح بإحداث مواطن الشغل لفائدة الشباب بمختلف مستوياته.	- استكمال إرساء نظام معلوماتي مندمج ومتكامل في مجال الهجرة. - تسعى الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل إلى إرساء منظومة تبادل بيني للمعلومات بين مختلف الأطراف المتدخلة في مجال الهجرة بما يمكن من انجاز التقاطعات المطلوبة بصورة فورية.

← تم تخصيص جزء من الاستراتيجية لتوظيف اليد العاملة التونسية بالخارج.

✓ إرساء الاستراتيجية الوطنية للمبادرة الخاصة: تهدف الى تقليص العوامل الهيكلية السلبية التي من شأنها أن تدفع الأشخاص إلى مغادرة بلدهم الأصلي.

❖ تحسين المعارف حول الهجرة:

✓ إحداث المرصد الوطني للهجرة بمقتضى الأمر عدد 1930 لسنة 2014 المؤرخ في 30 أفريل 2014، ويتولى رصد واقع الهجرة وجمع المعطيات المتصلة بها على الصعيدين الوطني والدولي وتحليلها وانجاز البحوث والدراسات حول الهجرة واستشراف آفاقها بما من شأنه أن يساهم في التعامل بأكثر نجاعة مع مسألة الهجرة وفي بلورة المواقف والسياسات المتصلة بالمجال.

✓ المسح الميداني حول الهجرة " Tunisia Hims ": يهدف إلى المساهمة في إرساء نظام معلومات حول الهجرة في تونس ويمثل آلية أساسية لإعداد وتنفيذ ومتابعة الاستراتيجيات الوطنية في المجال ودراسة أشكال الهجرة الدولية وأسبابها ودوافعها وحركيتها وآثارها وعلاقة الهجرة بالتنمية.

← تم الاعلان عن نتائج المسح بتاريخ 07 ديسمبر 2022: تقديم احصائيات تهم 4 فئات من المهاجرين: المهاجر الحالي، المهاجر العائد، الغير مهاجر والمهاجر الأجنبي المقيم بتونس.

✓ جاري العمل على استغلال نتائج المسح الوطني حول الهجرة من خلال تركيز فرق عمل حسب المحاور لتحديد البحوث، الدراسات، التقارير، الورشات والمنتديات المراد انجازها للغرض.

✓ الانخراط في الشبكة الأكاديمية حول الهجرة في شمال افريقيا NAMAN التي تهدف إلى انتاج ونشر

	المعارف والبحوث والمعطيات بغية تعزيز سياسات الهجرة في شمال إفريقيا والهوض بالهجرة الآمنة والمنظمة في المنطقة. ← تمّ تركيز لجنة وطنية للشبكة الأكاديمية حول الهجرة في شمال افريقيا NAMAN تتكون من ممثلين عن هياكل وطنية وباحثين وأكاديميين مختصين في الهجرة لتطوير وانتاج المعارف من خلال انجاز الدراسات والبحوث المتصلة بالهجرة، يتولى المرصد الوطني للهجرة كتابتها. ✓ تنظيم "المدرسة الصيفية حول الهجرة" بالتعاون بين المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية والمنظمة الدولية للهجرة بهدف تعميق المعارف حول القضايا الرئيسية المتعلقة بالهجرة والتحديات التي تطرحها. ✓ احداث ماجستير بحث اختصاص "البحث في الهجرة الدولية" صلب المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية. ✓ اعداد وحدة تكوينية حول الهجرة من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وإدراجها ضمن كل الدورات التكوينية التي تشرف على تنظيمها. ✓ انجاز مسح وطني حول الشباب سنة 2018 يتضمن محور خاص بالهجرة والهجرة غير النظامية. ✓ بناء قدرات الإطارات العاملة في مجال الإحصائيات ذات العلاقة بالهجرة وخاصة العاملين بالمعهد الوطني للإحصاء والمرصد الوطني للهجرة وذلك في مجال التحليل الإحصائي والتعامل مع التطبيقات الإحصائية وإدارة المعطيات في إطار حوكمة وترشيد التصرف في قطاع الهجرة.	
--	--	--

	✓ دعم لوجستي عبر اقتناء المرصد الوطني للهجرة لبرنامج إحصائي STATA وهو عبارة عن حزمة برمجية لإدارة وتحليل البيانات الإحصائية والرسومات والمحاكاة والانحدارات والبرمجة. ✓ تحسين المنظومة المعلوماتية لهجرة اليد العاملة: جرد أنظمة جمع المعطيات حول هجرة اليد العاملة التونسية وفق المبادئ التوجيهية لإحصائيات هجرة اليد العاملة المتبناة خلال المؤتمر الدولي العشرين لخبراء إحصائيات العمل المنعقد بجنيف في أكتوبر 2018، من خلال إنجاز دراسة في هذا الإطار جاري العمل على تفعيل أهم توصياتها. ✓ جمع المعطيات والبيانات والإحصائيات المتعلقة بالإتجار بالأشخاص من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، من خلال قاعدة البيانات التي أحدثتها، وذلك بالتعاون مع المصالح والهيكل العمومية المختصة. ✓ رقمنة خدمة منح تراخيص العمل للأجانب المسندة من قبل الوزارة المكلفة بالتكوين المهني والتشغيل بما يمكن من تطوير قاعدة بيانات في الغرض تخوّل تقديم المعلومات الدقيقة عن بعد في حين وقتها. ✓ تتوفر لدى الوزارة المكلفة بالتكوين المهني والتشغيل معطيات إحصائية حول عمليات التشغيل بالخارج المنجزة سنويا عن طريق المؤسسات الخاصة للتوظيف بالخارج باعتبارها الجهة المكلفة بإسنادها تراخيص الممارسة. ✓ تنقيح استمارة التسجيل بالهيكل الصحية عبر إضافة جنسية الأجنبي المنتفع بالخدمة الصحية عوضا عن "جنسية غير تونسية" في إطار مشروع رقمنة الملفات الطبية Dossier Médical Informatisé والتي من شأنها أن تساهم في تقوية نظم المعلومات الصحية لإتاحة جمع بيانات دقيقة	
--	--	--

	وموثوقة. ✓ إرساء مجموعة عمل صلب المجلس الوطني للإحصاء لمعالجة الإحصائيات المتعلقة بهجرة اليد العاملة ستوكل لها مهمة تحديد احتياجات الموارد البشرية في المجال والعمل على تطوير البرامج الإحصائية وخلق آليات لتحسين التنسيق المؤسسي وستكون مطالبة بتقديم وتبادل المعطيات الإحصائية بين مختلف الجهات الفاعلة وتسهيل عملية جرد المصادر الإدارية والإحصائية. ← إبرام اتفاقية عمل بين المرصد الوطني للهجرة والمجلس الوطني للإحصاء من أجل بعث فريق عمل مؤسسي متعدد الاختصاصات للعمل في مجال الهجرة. ✓ تطوير الدراسات ذات الصلة بالهجرة من ذلك: - دراسة حول "جرد أنظمة جمع المعطيات الإحصائية حول هجرة اليد العاملة"، - دراسة حول "الأجيال الجديدة للهجرة بفرنسا"، - دراسة حول "تحليل أفضل المبادرات لتعبئة المهاجرين والآليات الكفيلة لنقلها"، - دراسة حول "الممارسات الجيدة في تعبئة الجالية التونسية المقيمة بالخارج"، - دراسة حول مؤشرات الحقوق الاجتماعية للمهاجرين وعائلاتهم في مجالات الصحة والتعليم والعمل اللائق، - دراسة كمية حول العاملين الأجانب في القطاعين المنظم وغير المنظم في تونس،	
--	---	--

	- دراسة كمية حول تقييم الأثر الاجتماعي والاقتصادي واحتياجات الليبيين في تونس، - دراسة حول الكفاءات التونسية المقيمة بالخارج، - دراسة حول تأثير الهجرة الدولية على الاقتصاد التونسي، - دراسة حول منظومة هجرة اليد العاملة التونسية، - دراسة حول احصاء التونسيين المقيمين في إيطاليا من أجل تطوير استراتيجية الاتصال والتعبئة المناسبة من خلال تحديد الملامح الجغرافية والديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية للجالية التونسية المقيمة في إيطاليا، - دراسة حول معادلة الشهاد العلمية، - دراسة تقييمية لبرامج إعادة إدماج التونسيين العائدين، - اعداد تقرير حول تعامل وسائل الاعلام مع موضوع الهجرة غير النظامية من قبل المرصد الوطني للهجرة. - برمجة إعداد دراسة كيفية حول الاتجار بالأشخاص في إطار الهجرة المختلطة من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ✓ تعمل وزارة العدل على تنشيط البحوث والدراسات لتحديث التشريعات المنظمة للمجالات ذات العلاقة بالإتجار بالبشر على ضوء المعايير الدولية وأفضل الممارسات.	
--	---	--

	✓ إعداد معجم خاصّ بالهجرة واللجوء يهدف إلى توحيد المفاهيم والمصطلحات ذات الصلة والحرص على استعمال لغة موحدة من قبل مختلف المتدخلين في مجالي الهجرة واللجوء في تونس، وفق السياق الوطني والتفاعل مع الحركية التي يشهدها مجالي الهجرة واللجوء. ✓ إعداد مدونة تجمّع النصوص القانونية المتعلقة بالهجرة على المستوى الوطني <i>Recueil des textes juridiques tunisiens relatifs à la migration</i> ✓ تعمل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص على دعم البحوث والدراسات لتحديث التشريعات المنظمة للمجالات ذات العلاقة بالإتجار بالأشخاص على ضوء المعايير الدولية وأفضل الممارسات بما يحقق تنفيذ برامج الدولة في التصدي لهذه الظاهرة. وقد تمّ نشر عدد من الدراسات التي تم إنجازها بالتنسيق مع جمعية محامون بلا حدود ومنظمة تونس أرض اللجوء. ✓ ستتولى وزارة الشباب والرياضة إنجاز تقرير سنوي حول ظاهرتي الهجرة النظامية وغير النظامية عند الشباب من خلال الصحافة المكتوبة (2021-2022).	
	الهدف 3: تقديم معلومات دقيقة في حين وقتها في جميع مراحل الهجرة ❖ إرساء استراتيجية تواصلية خاصة بالهجرة ✓ بلورة استراتيجية تواصلية شاملة لفائدة الجالية التونسية المقيمة بالخارج تهدف إلى دعم القدرات الوطنية في مجال تطوير وتنفيذ سياسات الدولة في مجال الهجرة وإلى تحديد جملة التحديات التواصلية للفئات المستهدفة وفقا لتطلعات الجالية وانتظارها. وتمّ في هذا الإطار إعداد	

	دراسة بعنوان "استراتيجية الاتصال مع الجالية" تتضمن مقترحات تهدف إلى تعزيز الروابط مع التونسيين بالخارج وتقديم مخطط اتصالي في الغرض. ✓ اعداد ونشر دليل للصّحفي حول التعامل مع قضايا الهجرة والمهاجرين خصّص للتغطية الإعلامية للهجرة استنادا إلى القانون الدولي والأدلة وذلك من أجل تعزيز التغطية الإعلامية لظاهرة الهجرة. ✓ تعزيز القدرات حول المعالجة الإعلامية للهجرة وذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية العاملة في المجال. ❖ تطوير المنصات الالكترونية الخاصة بالهجرة: ✓ بصدد إرساء "بوابة التونسيين بالخارج" (www.bledi.gov.tn) خصّصت لنشر المعلومات والمعطيات المتعلقة بالخدمات الموجهة للتّونسيين بالخارج والمهاجرين في تونس. ✓ تعتمد الوزارة المكلّفة بالتكوين المهني والتشغيل كليّا على الخدمات على الخطّ بالنسبة لتأشيرات عمل الأجانب بتونس من خلال رقمنة ترخيص العمل. ✓ بصدد تركيز نظام معلومات وطني متطور ومندمج في مجال الهجرة في تونس صلب المرصد الوطني للهجرة، والذي سوف يمثّل منصة جامعة لمختلف إحصائيات الهجرة والمؤشرات المتعلقة بها وفقا للمقاييس الوطنية والدولية المعتمدة. وتمّ ابرام مجموعة من الاتفاقات مع بعض الهيكل العمومية الأخرى المنتجة والمجمعة للبيانات الاحصائية حول الهجرة.	
--	--	--

	✓ يمكن الموقع الإلكتروني للوكالة التونسية للتعاون الفني من الاطلاع على عروض الشغل المتاحة بالخارج بالنسبة للمتشحين للعمل في إطار التعاون الفني ومن متابعة ملفاتهم كما يمكن المشغلين من الاطلاع على السير الذاتية للمتشحين. ✓ تعتمد الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل حاليا في متابعة عمليات التشغيل بالخارج على موقعها الخاص بالتشغيل الدولي والذي يوفر معطيات حينية ومؤكدة حول فرص التشغيل المتاحة وقواعد السير الذاتية الخاصة بطالبي الشغل. ✓ تعمل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل على الحصول على أكثر معطيات تهم وضعية طالب الشغل المنتدب للعمل بالخارج وذلك بالتنسيق مع ديوان التونسيين بالخارج بما يمكن من متابعة وضعيته التشغيلية في محيطه الجديد. وتمّ في هذا الإطار ابرام اتفاقية شراكة إدارية مع ديوان التونسيين بالخارج لتبادل المعطيات في المجال خلال شهر جويلية 2020. ✓ إرساء موقع إلكتروني خاص بالهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص يتضمن منصّة لإيداع الاشعارات دون الزامية الاعلام بالهوية. ✓ إحداث مكتبة رقمية بموقع واب المرصد الوطني للهجرة لجمع وتحليل المعطيات ونشر الدراسات المعدة في مجال الهجرة. ✓ تطوير البوابة الإلكترونية لديوان التونسيين بالخارج. ✓ جاري العمل على تطوير "منظومة جالية" المعتمدة حاليا ببعض المراكز الدبلوماسية والقنصلية	
--	--	--

	بالخارج.	
	المحور الفرعي الأول: النهوض بالهجرة المنظمة	المحور الثاني:
	الهدف 4: ضمان حياة جميع المهاجرين بما يثبت هويتهم القانونية ووثائق كافية ❖ التونسيين بالخارج ➤ من منطلق حرص البلاد التونسية على الدفاع عن حقوق وكرامة كافة التونسيين المقيمين بالخارج وتمتين صلتهم بالوطن وتشريكهم في المسار التنموي للبلاد، تعمل وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج على: • إرساء منظومة متكاملة للعمل القنصلي بكل أبعاده تستند إلى جملة من الأدوات القانونية والإمكانيات اللوجستية والموارد البشرية. • تعصير آليات العمل الإداري والارتقاء بمستوى الموارد البشرية من أجل ضمان التحسين الدائم لجودة الخدمات المسداة للتونسيين المقيمين بالخارج وتعزيز الإحاطة بهم وتنويع قنوات التّواصل معهم. • إرساء مراكز قنصلية تقدم خدمات سريعة وذات جودة عالية بالاستفادة من آليات الإدارة الإلكترونية في إطار منظور شامل يهدف إلى ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للتونسيين أينما استقروا في الخارج وذلك بالتعاون والتنسيق مع مختلف الهيكل الوطنية المتدخلة.	النهوض بالهجرة المنظمة وحماية حقوق المهاجرين

• تنقسم الخدمات القنصلية المقدمة لفائدة التونسيين بالخارج إلى:

✓ العمليات القنصلية: الترسيم القنصلي، الخدمات المتعلقة بجوازات السفر، التأشيرة...

✓ الحالة المدنية: إبرام الزواج، ترسيم الولادات والوفاة، التعريف بالإمضاء...

✓ الخدمات الاجتماعية: الخلافات الزوجية، تركت التونسيين المتوفين بالخارج، ترحيل الجثامين، البحث لفائدة العائلات...

➤ تتولى البعثات الدبلوماسية التونسية ترسيم التونسيين المقيمين بالخارج بدائرتهم القنصلية وتسليمهم بطاقات ترسيم في الغرض وذلك بالاعتماد على منظومة "جالية". ووفقا للمنشور الصادر عن وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، يعتبر الترسيم القنصلي إجباري بالنسبة إلى كل المواطنين التونسيين الوافدين على بلدان الاعتماد مع نية الإقامة بها.

➤ تتولى وزارة التشغيل والتكوين المهني معالجة الإشكاليات التي تعترض المهاجر التونسي والمهاجرين الأجانب بتونس على امتداد دورة الهجرة وخاصة المتعلقة بالحصول على تراخيص العمل والدخول والإقامة.

❖ الأجانب في تونس

➤ تسلم البعثات الدبلوماسية والقنصليات التونسية المنتصبة ببلدان الاعتماد تأشيرات الدخول للبلاد التونسية بالنسبة للأشخاص الذين يستوجب عليهم الاستظهار بهذه الوثائق لدخول التراب التونسي والتي تحدد أجل وشروط الإقامة في تونس.

➤ تسلم السلط التونسية المختصة بطاقات إقامة (وقتية أو عادية) للأجانب الراغبين في الإقامة

	بتونس وفقا للتشريع الجاري به العمل. ➤ تسند وزارة التشغيل والتكوين المهني تراخيص عمل للأجانب الراغبين في العمل بتونس تبعا للتشريع المعمول به في المجال. ➤ يتولى متفقدو الشغل في إطار حملات المراقبة التي يقومون بها: - التثبت من حياة العمال الأجانب للوثائق القانونية والمتمثلة في عقد شغل مطابق ومسلم من طرف الوزارة المكلفة بالتشغيل ومؤشر عليها طبقا للتشريع الجاري به العمل. - التثبت من حصول العامل على بطاقة إقامة تحمل عبارة "يسمح له تعاطي عمل مأجور بالبلاد التونسية". - مراقبة السجلات التي يتعين على المؤجرين حملها وتسجيل المعطيات المتعلقة بالأجانب في أجل لا يتجاوز 48 ساعة من تشغيلهم. ➤ ينص التشريع التونسي على ضرورة اعلام الوزارة المكلفة بالتشغيل بمغادرة كل عامل أجنبي من قبل المؤجر. ← تسليط عقوبات على المؤجر في حالة مخالفته تطبيق القوانين المتعلقة بتشغيل الأجانب ➤ يمكن لضحايا الاتجار بالأشخاص الأجانب تسجيل أبناءهم المولودين بالتراب التونسي بدفاتر الحالة المدنية التونسية، وفي صورة تعذر ذلك بسبب تجاوز المدة المسموح بها للتسجيل أو عدم توفر وثيقة هوية لدى الأم تتولى الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص تأمين المرافقة القانونية من أجل	
--	--	--

	تسوية الوضعية بالتعاون مع المنظمات الدولية والمجتمع المدني.	
- تعزيز التعاون الثنائي من خلال العمل على إبرام اتفاقيات جديدة في مجال الهجرة والتنمية المتضامنة مع الدول المستقطبة للجالية التونسية. - مواصلة السعي إلى دعم التعاون الدولي مع مختلف الشركاء الدوليين ومع المنظمات الدولية الفاعلة في مجال الهجرة استنادا إلى مقارنة تضمن حقوق ومصالح المهاجرين، وذلك من	الهدف 5: تعزيز توافر ومرونة وسائل الهجرة النظامية تعمل البلاد التونسية على معالجة موضوع الهجرة ضمن مقاربة شاملة تستند إلى حقوق الانسان والعمل على ايجاد توازن بين مكافحة الهجرة غير النظامية وتسهيل اجراءات تنقل الأشخاص وتعزيز قنوات الهجرة المنظمة وذلك من خلال: ❖ إبرام اتفاقيات دولية ثنائية في مجال الهجرة أبرمت البلاد التونسية اتفاقيات مع عديد الدول بهدف تعزيز التصرف التوافقي في الهجرة من خلال تيسير تنقل الأشخاص وتسهيل النفاذ إلى سوق الشغل بالخارج، هذا فضلا عن دعم برامج التنمية المتضامنة من ذلك: • اتفاقيات الاستيطان بين تونس وليبيا سنة 1961 والجزائر سنة 1963 والمغرب سنة 1964 والنيجر سنة 1966. • الاتفاق الإطاري مع الجمهورية الفرنسية حول التصرف التوافقي في الهجرة والتنمية المتضامنة سنة 2008، الذي يشمل تبادل الشبان المهنيين وفقا لمقتضيات الاتفاق التونسي الفرنسي حول تبادل الشبان المهنيين المبرم سنة 2003. • اتفاق تعاون في مجال الهجرة مع الكونفدرالية السويسرية سنة 2012، واتفاق حول تبادل الشبان المهنيين مبرم في نفس السنة.	

خلال المساهمة في انجاز ومتابعة تنفيذ العديد من البرامج والمشاريع التي تتوافق والأولويات الوطنية. - العمل على استكشاف وجهات جديدة للعمل: افريقيا، الشرق الأوسط، آسيا، أمريكا، كندا.	• محضر الجلسة المشترك حول المفاوضات المتعلقة بالتنقل، التصرف التوافقي في مجال الهجرة، العودة الطوعية والتنمية المتضامنة بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفدرالية الألمانية سنة 2017. • مذكرة التفاهم للتعاون في مجال الهجرة التوافقية والتنمية المتضامنة والأمن بين حكومة الجمهورية التونسية والحكومة الفيدرالية للمملكة البلجيكية سنة 2018. • إبرام اتفاق شراكة من أجل التنقل مع الاتحاد الأوروبي في مارس 2014 يهدف إلى تسهيل تنقل الأشخاص وتعزيز التصرف المشترك والمسؤول في تدفقات الهجرة من خلال تبسيط إجراءات الحصول على التأشيرات بين الاتحاد الأوروبي وتونس. ← تجسيما لما ورد بإعلان الشراكة، تمّ الشروع منذ سنة 2016 في التفاوض بشأن مشروع اتفاق تسهيل الحصول على التأشيرات ومشروع اتفاق إعادة القبول. ❖ إبرام اتفاقيات ثنائية في مجال هجرة اليد العاملة أبرمت تونس اتفاقيات ثنائية في مجال هجرة اليد العاملة مع بلدان أوروبية وعربية تهدف إلى النهوض بالهجرة المنظمة والحفاظ على الحقوق الأساسية للعمال المهاجرين. كما تهدف هذه الاتفاقيات إلى ضبط التزامات كلا الطرفين تجاه العمال المهاجرين: • التعاون التونسي القطري: إبرام بروتوكول إضافي لتنظيم استخدام العمال التونسيين بقطر سنة 2010، وهو بروتوكول متمم لاتفاق تنظيم استخدام العمال التونسيين المبرم في 1981/11/20.
--	---

	• التعاون التونسي الكندي: إبرام اتفاقيات ومذكرات تفاهم مع مؤسسات اقتصادية بالعديد من المقاطعات الفرنكوفونية بكندا: - Quebec International التي تعنى بالتنمية الاقتصادية بمدينة كيبيك. - مؤسسة SDED للتنمية الاقتصادية بمدينة Drummondville ← التعاون مع مكتب الهجرة لحكومة الكيبك بالمغرب لدعم التعاون الفني التونسي الكندي في مجال التوظيف بالخارج. ← الشروع منذ سنة 2010 في تنظيم تظاهرة "الوجهة كندا" "DESTINATION CANADA" بالتعاون مع سفارة كندا بتونس، بهدف انتداب كفاءات تونسية مختصة في عديد الاختصاصات. • التعاون التونسي الألماني: إمضاء اتفاقية تعاون ثنائية بين الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل والوكالة الفدرالية الألمانية للتشغيل بتاريخ 23 جويلية 2013 لانتداب الإطارات شبه الطبية التونسية. وتهدف هذه الاتفاقية إلى تيسير ولوج الكفاءات التونسية في اختصاصات التمريض والرعاية الصحية في سوق الشغل الألمانية. • التعاون التونسي المالطي: أمضت تونس وجمهورية مالطا اتفاق حول «التشغيل الوقي للتونسيين بمالطا والمالطيين بتونس» بتاريخ 05 فيفري 2019. • التعاون التونسي الإيطالي: بصدد التفاوض مع الجانب الإيطالي بهدف إبرام اتفاق تعاون في مجال الهجرة بين البلدين.	
--	---	--

❖ **تنظيم المنتدى السنوي للتشغيل بالخارج:** تقوم الوزارة المكلفة بالتكوين المهني والتشغيل بتنظيم المنتدى السنوي للتشغيل بالخارج بغاية اطلاع الراغبين في الهجرة على مسالك الهجرة النظامية وعلى عروض الشغل الدولية.

❖ **تكثيف الاعلام حول فرص التشغيل المتاحة بالخارج:** تعمل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل على تكثيف الاعلام حول فرص التشغيل المتاحة بالخارج على موقع الوكالة الدولي وعلى شبكة مكاتب التشغيل والعمل المستقل.

❖ **تطوير برامج التعاون الدولي التي تدعم الهجرة المنظمة:**

تولت الهياكل الوطنية المتدخلة في مجال الهجرة بالتعاون مع الشركاء الدوليين انجاز عديد البرامج والمشاريع الهادفة إلى النهوض بالهجرة المنظمة وإلى تعزيز حوكمة هجرة اليد العاملة. وتمّ في هذا الإطار:

✓ **تطوير مبادرات الهجرة الدائرية** التي تهدف إلى تعزيز مجهودات الحكومة التونسية في الحدّ من ارتفاع نسبة البطالة في صفوف الشباب وذلك عبر تمكينهم من اكتساب تجربة بدول أوروبية على غرار إيطاليا وبلجيكا وسويسرا بما يساهم في تطوير فرص ادماجهم في سوق الشغل التونسية.

✓ **إعداد دليل لفائدة التونسيين المرشحين للهجرة المهنية** يحتوي على معطيات تتعلق بهجرة اليد العاملة نحو سبعة دول: ألمانيا وإيطاليا وبلجيكا وفرنسا والسويد وبولونيا وكندا. ويوضح الدليل مختلف الهياكل المتدخلة في مجال هجرة اليد العاملة للدول المعنية والإجراءات الواجب اتباعها للحصول على التأشيرة.

	✓ تنظيم منتدى "التوظيف بالخارج" بتاريخ 12 جوان 2019 بالتعاون مع الوكالة التونسية للتعاون الفني والوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل، تمّ خلاله تنظيم مقابلات جمعت ممثلي مؤسسات مشغلة بالخارج بعدد من المترشحين التونسيين الراغبين في الهجرة قصد تمكينهم من العمل بالخارج. ✓ دعم قدرات الهياكل الوطنية المختصة في التصرف في هجرة اليد العاملة بهدف تعزيز قدراتهم في مجال توظيف التونسيين بالخارج واستشراف أسواق جديدة، من ذلك تكليف مستشارين للتشغيل بكل مكتب تشغيل وتكوينهم بالتعاون مع منظمة العمل الدولية حول فرص وآليات الهجرة النظامية ومخاطر الهجرة غير النظامية. ✓ إرساء منظومة تمكن من رقمنة خدمة تصريح العمل من خلال الاعتماد على التوقيع الإلكتروني بالنسبة للأجانب الراغبين في العمل بتونس. ✓ تعزيز حوكمة الهجرة والعمل على استغلال فرص التشغيل بالخارج عبر وضع برامج للتنقل القانوني والمنظم في اطار التعاون بين بلدان شمال افريقيا ودول الاتحاد الأوروبي وتعزيز آليات حماية العمال المهاجرين بما يتماشى مع مبادئ حقوق الانسان ومعايير العمل الدولية لهجرة اليد العاملة وتحسين إدارة الهجرة وبناء القدرات المؤسساتية للجهات والمؤسسات المعنية ❖ انتداب الكفاءات الأجنبية دون تطبيق مبدأ الأولوية للمواطنين ● اصدار نصوص قانونية تخول للمؤسسات المنتصبة بتونس انتداب الكفاءات الأجنبية بدون تطبيق	
--	--	--

	مبدأ الأولوية للمواطنين التونسيين من ذلك: - القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلق بقانون الاستثمار. - القانون عدد 93 لسنة 1999 المؤرخ في 17 اوت 1999 المتعلق بمجلة المحروقات. - القانون عدد 30 لسنة 2003 مؤرخ في 28 افريل 2003 يتعلق بإصدار مجلة المناجم.	
	الهدف 12: تعزيز اليقين والقدرة على التنبؤ في إجراءات الهجرة من أجل الفرز والتقييم والإحالة على نحو مناسب ❖ تعصير الخدمات القنصلية ➤ تسعى وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج إلى تحيين النصوص المنظّمة للعمل القنصلي ومراجعتها وتعصير آليات العمل الإداري. ➤ تحرص الوزارة على إرساء مراكز قنصلية عصريّة تقدم خدمات سريعة وذات جودة عالية للاستفادة من آليات الإدارة الإلكترونية في إطار منظور شامل يهدف إلى ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للتونسيين أينما استقرّوا في الخارج. ➤ تقدم المصالح القنصلية عديد الخدمات الادارية على الخط: - حجز موعد، - الخدمات المتعلقة بالحالة المدنية www.etatcivil.gov.tn	

	- استخراج بطاقة عدد 3 b3.interieur.gov.tn ➤ يتضمن الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج شرح مفصل للخدمات القنصلية بما في ذلك الخدمات المتعلقة باستخراج وتجديد جوازات السفر وبمنح التأشيرات: تحميل مطبوعات على الخط، قائمة في الوثائق المطلوبة ومكان ايداع الملفات. ➤ تنظيم ندوة سنوية لرؤساء البعثات الدبلوماسية الدائمة والقنصلية وذلك للنظر في واقع العمل الدبلوماسي على المستويين الثنائي ومتعدد الأطراف وسبل تطويره بما يستجيب للأولويات الوطنية ولتطلعات الجالية التونسية من حيث الخدمات المقدمة. ❖ النهوض بالخدمات المقدمة من قبل ديوان التونسيين بالخارج ➤ يمكن الموقع الإلكتروني لديوان التونسيين بالخارج من التسجيل عن بعد في برامج تعليم اللغة العربية كما يقدم فكرة عن الخدمات التي يقدمها وشروط الانتفاع بها. ➤ تلعب وسائل التواصل الاجتماعي للمندوبيات الجهوية لديوان التونسيين بالخارج والملحقين الاجتماعيين والبعثات الدبلوماسية بالخارج دورا هاما في التواصل مع الجالية التونسية بالخارج وتقديم معلومات حينية لفائدتهم واطلاعهم على المستجدات التي تهمهم في شتى الميادين. ➤ تنظيم دورات تكوينية عن بعد لفائدة الملحقين الاجتماعيين شملت عديد المحاور ذات العلاقة بالتونسيين بالخارج وبالمسائل المتصلة بالهجرة بهدف تحسين قدراتهم وأدائهم وذلك في إطار البرنامج التكويني الذي تمّ وضعه لفائدتهم بعنوان سنتي 2020-2021.	
--	--	--

➤ إطلاق منصة رقمية من قبل ديوان التونسيين بالخارج في 10 ديسمبر 2021 " تونس تصغي لمواطنيها بالخارج" من أجل مزيد الإحاطة بمشاغل الجالية التونسية المقيمة بالمهجر. ويندرج تركيز هذه التطبيقية في إطار تنظيم استشارة حول تقييم الجالية التونسية لنوعية الخدمات المسداة إليهم من قبل الديوان.

❖ الأجانب في تونس

➤ يوضح الموقع الالكتروني للإرشاد والاتصال الإداري SICAD التابع لرئاسة الحكومة شروط الانتفاع والوثائق المطلوبة والمراحل المتبعة ومختلف الأطراف المتدخلة للحصول على بطاقة إقامة للأجانب في تونس، كما يضع على ذمتهم مطبوعات على الخط خاصة بطلب التأشيرة أو ببطاقة الإقامة.

➤ اعداد الدليل الخاص بتشغيل الأجانب وادراجه بموقع واب الوزارة www.emploi.gov.tn

➤ بصدد اعداد منصة جديدة للتصرف في تسجيل الأجانب المزمع تركيزها بمركز الشرطة البلدية بالمرسى بتونس بهدف اصدار تصاريح الإقامة للمهاجرين المقيمين في البلدية المذكورة. ومن المنتظر أن تساهم هذه المنصة في تعزيز أمن منظومة التصرف في الوثائق وأن تساهم في خلق منظومة أكثر نجاعة وشفافة لإصدار تصاريح الإقامة. كما ستمكن المهاجرين من متابعة مطالبهم ومراحل تقديمها طبقا للتشريع الجاري به العمل.

➤ تسند وزارة التشغيل والتكوين المهني في إطار المهام الموكولة إليها تراخيص عمل لفائدة اليد العاملة الأجنبية، ويتمّ تيسير الحصول على الخدمة عبر منظومة الخدمة على الخط الخاصة بتشغيل اليد

العاملة الأجنبية بتونس عبر موقع واب الوزارة.

❖ في مجال الاتجار بالأشخاص

- تولت الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص بالشراكة مع عديد الوزارات والمنظمات الوطنية والدولية تنظيم دورات تدريبية وتكوين مكوّنين بهدف تعزيز قدرات كافة المتدخلين من أجل ضمان تطبيق واسع وسليم للقانون الأساسي المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته (قوات الأمن الداخلي، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن...).
- وضعت الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص خطة طوارئ تتيح لها إدارة الأزمات غير المتوقعة وتحسين الاستجابة لمتطلباتها والاستعداد للصعوبات التي يمكن التعرض لها.
- اعداد وحدة تدريبية حول جرائم الاتجار بالأشخاص بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة.
- اطلاق "الآلية الوطنية لإحالة الضحايا" من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص بتاريخ 2021/12/15. وتتيح هذه الآلية التعرف على ضحايا الاتجار وكشف هويتهم ومرافقتهم وإحالتهم إلى الخدمات اللازمة والحماية التي تناسب احتياجاتهم.
- اصدار المبادئ التوجيهية الكفيلة بالتعرف على ضحايا الاتجار بالأشخاص وتوفير المساعدة اللازمة، من ذلك:
- إصدار حقبة بيداغوجية حول "جرائم الاتجار بالأطفال" بالتعاون مع مرصد الاعلام والتوثيق والدراسات حول حماية حقوق الطفل والمنظمة الدولية للهجرة،

	- دليل إجرائي لفائدة أعوان الضابطة العدلية، - دليل التدخلات الأولوية لفائدة ضحايا الاتجار بالأشخاص الذي يقدم القواعد السلوكية ومبادئ التدخل في عملية التعهد بضحايا الاتجار وفقا لمقاربة تراعي خصوصية الضحايا والتعامل معهم دون تمييز. ويتضمن الدليل الأسس الأولية لمرافقة الضحايا في عملية الاندماج. - اعداد وثيقة "جواز الحقوق" ووثيقة "بطاقة الحقوق" لضحايا الاتجار بالأشخاص، - اصدار قائمة المؤشرات الخاصة بأعوان الضابطة العدلية المتعلقة برصد الجرائم والتعرف على الضحايا، - نشر مجلة خاصة بظاهرة الاتجار بالأشخاص كجريمة عبر وطنية " regard sur la traite transnationale des êtres humains en Tunisie	
- دعم ابرام الاتفاقيات الثنائية التي تخول الاعتراف بالشهاد العلمية بصفة آلية. - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بصدد	الهدف 18: الاستثمار في تنمية المهارات وتيسير الاعتراف المتبادل بالمهارات والمؤهلات والكفاءات ❖ تنمية المهارات والكفاءات ✓ الاستثمار في مجال تطوير برامج التعليم العالي: عملت تونس على الاستثمار في مجال تطوير برامج التعليم العالي وتنمية المهارات مما جعل شهادات التعليم العالي التونسية معترف بها خاصة في اختصاصات الهندسة والطب والصحة والصناعات التكنولوجية والاتصال وغيرها... ✓ يتمتع خريجي هذه الاختصاصات بنسب اندماج مرتفعة بسوق الشغل الدولية كما يحظى جلهم	

أحداث وكالة وطنية لإعلام واستقبال وتوجيه الطلبة الدوليين وذلك لتحسين ظروف الاستقبال والإقامة والإدماج والدراسة في تونس.	بتأشيرات دخول تفوق 3 سنوات إلى مختلف البلدان الأوروبية على غرار فرنسا وألمانيا. ✓ تطوير منظومة التكوين المهني: العمل على تطوير منظومة التكوين المهني في كل الاختصاصات والمجالات باعتماد المعايير والتجارب الدولية الناجحة مما جعل خريجي هذه المنظومة يحظون بنسبة اندماج مرتفعة بسوق الشغل التونسية والدولية تفوق 80%. ✓ ساهم نجاح منظومة التكوين المهني في تونس في جلب المستثمرين الأجانب والمؤسسات المتعددة الجنسيات كما ساهم في الاعتراف بكفاءاتهم في مختلف بلدان العالم. ✓ إبرام اتفاقيات تبادل الشبان المهنيين: تمكّن هذه الاتفاقيات طالبي الشغل من بين الشبان التونسيين المحرزين على شهادات علمية أو مهنية من تدعيم معارفهم وتطوير آفاقهم المهنية واكتساب تجربة بالخارج وفقا للشروط المضبوطة بالاتفاق ثم العودة للاندماج في النسيج الاقتصادي التونسي. وتمّ في هذا الإطار إبرام: الاتفاق التونسي الفرنسي حول تبادل الشبان المهنيين سنة 2003 والاتفاق التونسي السويسري سنة 2012. ✓ تطوير برامج الهجرة الدائرية التي تهدف إلى تمكين المنتفعين من اكتساب تجربة بالخارج بما يساهم في تنمية معارفهم واكتسابهم مهارات مهنية جديدة وتطوير فرص ادماجهم في سوق الشغل التونسية. ✓ تعمل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على تعزيز استقطاب الطلبة الدوليين في المنظومة الجامعية من خلال فتح أطر جديدة للتسجيل على غرار برنامج قبول الطلبة الدوليين بالجامعات العمومية التونسية مقابل دفع معاليم دراسية وقد انطلق هذا البرنامج منذ السنة الجامعية 2018-	
--	---	--

2019 وتم اصدار النصوص الترتيبية والتنظيمية خلال سنتي 2019 و2020.

✓ تضع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مجموعة من برامج التعاون الثنائي مع البلدان الصديقة والشقيقة في مجال التعليم العالي والبحث العلمي، وفي هذا الإطار يتم الاتفاق مع الشركاء الأجانب عن طريق اتفاقيات إطارية و بروتوكولات تفاهم أو برامج تنفيذية تمكن من وضع أسس وخطوط عريضة للتعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي من خلال الاتفاق على العمل في اطار برامج تعاون مشتركة من ابرز آلياتها حركية الطلبة والأساتذة والطاخم الإداري والتقني بين الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي التونسية ونظيراتها الأجنبية. وهو ما يجعل حركية الطلبة في الاتجاهين سواء من أو إلى تونس مقننة من خلال أطر قانونية وبرامج عملية ولجان مشتركة أو فنية تتولى عملية المتابعة والتقييم.

✓ احداث مراكز للمهن وإشهاد الكفاءات (C4) سنة 2016: تهدف مراكز المهن وإشهاد الكفاءات المحدثه بالجامعات والمعاهد العليا للدراسات التكنولوجية إلى المساهمة في دعم التشغيلية وتنمية الكفاءات وتسهيل إشهادها وتطوير ثقافة المبادرة لدى الطلبة وخريجي التعليم العالي من خلال أنشطة الإعلام والتوجيه والتكوين التي تؤمنها. وتشكل هذه المراكز حلقة وصل بين طالبي الشغل واحتياجات المشغلين للكفاءات وتعمل على:

- مساعدة طالبي الشغل على إيجاد شغل والمحافظة عليه من خلال تنظيم أنشطة تتعلق بالبحث عن العمل وتطوير الكفاءات والمهارات غير التقنية في التواصل والعمل الجماعي والمبادرة.

- تمكين المشغلين من التعرف على عروض التكوين وعلى طالبي الشغل والتربصات والتواصل معهم والتفاعل مع المدرسين الجامعيين بهدف تحسين إعداد الطلبة لسوق الشغل من خلال توفير السير الذاتية، ورصد فرص التبرص أو التكوين بالتداول، وتنظيم تظاهرات تجمع المشغلين و طالبي الشغل كورشات المسارات المهنية والندوات المهنية وزيارات التشغيل في المؤسسات الجامعية...
- تيسير استفادة المشغلين من البرامج التي تؤمنها الجامعة والمتعلقة بالترقية المهنية والتكوين المستمر وتطوير المهارات.
- توفير فرص التدريب والتكوين المستمر لفائدة قدماء خريجي مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

❖ الاعتراف المتبادل بالمهارات والمؤهلات والكفاءات

تعمل البلاد التونسية على تطوير آليات التقييم والاعتراف بالمهارات والمؤهلات لطلبي الشغل من أجل اعدادهم للحصول على فرص شغل بتونس أو بالخارج. وتمّ في هذا الإطار:

✓ المصادقة على الاتفاقية العالمية للاعتراف بالمؤهلات المتعلقة بالتعليم العالي التي تم اعتمادها خلال المؤتمر العام لمنظمة اليونسكو في دورته الأربعين المنعقد في شهر أكتوبر 2019 وذلك من خلال صدور القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2021 والمؤرخ في 19 جويلية 2021 . وتهدف هذه الاتفاقية التي شاركت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في مختلف مراحل اعدادها ومناقشتها إلى تيسير الحراك الأكاديمي للطلبة والمدرسين والباحثين و طالبي الشغل ودعم التعاون الدولي في مجال التعليم

	العالى وترسيخ آليات شفافة وعادلة وغير مقصية لتقييم مؤهلات الأفراد. ✓ إرساء آلية تخول الاعتراف بالشهادات العلمية المتحصل عليها بالخارج: يمكن الاعتراف بالشهادات المتحصل عليها خلال مسار الهجرة والصادرة عن المؤسسات العمومية أو المعترف بها لدى السلطات المختصة ببلد الإقامة، من خلال اصدار شهادة معادلة من قبل: * وزارة التعليم العالى والبحث العلمى بالنسبة للشهادات العليا الأجنبية، * وزارة التكوين المهني والتشغيل بالنسبة لشهادات التكوين المهني الأجنبية. ويمكن أن تتم المعادلة بموجب بعض الاتفاقيات الثنائية او استنادا الى النصوص القانونية الصادرة للغرض. ✓ اعتماد إجراءات تمكن من المصادقة على الشهادات العلمية: خدمة مسداة لفائدة الراغبين في العمل والدراسة بالخارج (تؤمن وزارة التعليم العالى والبحث العلمى هذه الخدمة في الوقت الراهن). ✓ تبسيط الإجراءات المتعلقة بالمصادقة على الشهادات العلمية: - الشروع في اعتماد الختم الإلكتروني QR Code لتعويض الإمضاء اليدوي على الشهادات الوطنية. - الانضمام إلى اتفاقية لاهاي المتعلقة بحذف شرط التصديق على الوثائق العامة الأجنبية والشروع في اعتماد نظام "الأبوستي" Apostille منذ غرة مارس 2019. ✓ إمكانية الحصول على شهادات اثبات الكفاءات المهنية: يخول الإطار القانوني التونسي للمتدربين الذين تتوفر لديهم الشروط المبسوطة أن يتحصلوا على شهادة لتثمين خبرتهم المهنية لاسيما في	
--	--	--

	مجال بعث المشاريع الصغرى أو الانتقال للعمل بالخارج في مختلف الأنشطة التي تستوجب ممارستها كفاءة مهنية. ✓ دعم البرامج الهادفة إلى الاعتراف المتبادل بالمهارات والكفاءات: من بينها اعداد استشارة حول الاعتراف بالشهادات تهدف إلى تقييم الآليات الحالية للاعتراف بالمؤهلات والنظر في المبادرات والعقبات والحلول الممكنة. ✓ القيام بدورات تدريبية حول الاعتراف المتبادل بالمهارات والكفاءات خصوصا مع البلدان التي تربطهم بتونس اتفاقيات ثنائية.	
المحور الفرعي الثاني: حماية حقوق المهاجرين		
	الهدف 6: تيسير التوظيف المنصف والأخلاقي، وضمان الظروف التي تكفل العمل اللائق تولي بلادنا أهمية بالغة لحماية العمال ودعم حقوقهم في العمل بما يتلاءم ومعايير العمل الدولية، وهو ما يتجلى من خلال: ✓ المصادقة على اتفاقيات منظمة العمل الدولية: ارتفع عدد الاتفاقيات التي صادقت عليها تونس إلى حدود 65 اتفاقية بما في ذلك تلك المتعلقة بالحقوق الأساسية في العمل، وهو ما يجعل بلادنا من أهم الدول الإفريقية والعربية من حيث عدد الاتفاقيات المصادق عليها والالتزام بها وتعديل التشريعات التشغيلية بما يتوافق ومقتضياتها. ● المصادقة على مشروع قانون أساسي بتاريخ 06 أوت 2020 يتعلق بالموافقة على انضمام	

	الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية رقم 129 بشأن تفقد الشغل في القطاع الفلاحي. وبذلك تكون البلاد التونسية قد أتمت المصادقة على اتفاقيات العمل الدولية الأربعة المتعلقة بالحوكمة. ● المصادقة على مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية رقم 187 بشأن الإطار الترويجي للصحة والسلامة المهنية التي من شأنها أن تعزز مقومات بيئة العمل. ● اعداد دراسة جدوى حول مصادقة تونس على اتفاقيات منظمة العمل الدولية عدد 143 وعدد 97 بشأن العمال المهاجرين والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (1990). ✓ التزام تونس كدولة رائدة في "التحالف 8.7": في إطار السعي إلى تحقيق الأهداف التنموية لأجندة 2030 للتنمية المستدامة، عبرت تونس على التزامها كدولة رائدة في "التحالف 8.7"، وتعهدت بموجبه باتخاذ الإجراءات الآنية والفعالة للقضاء على العمل الجبري ولوضع حد للعبودية الحديثة والاتجار بالبشر الذي يشمل المهاجرين، والقضاء على كافة أشكال عمل الأطفال، وذلك بغاية تحقيق الهدف التنموي الثامن "العمل اللائق للجميع، والعمل الكامل والمنتج والنمو الاقتصادي المتصل والمشارك". ✓ إبرام مذكرة اتفاق حول برنامج العمل اللائق بتونس: انخرطت تونس في الجهود الرامية إلى تكريس العمل اللائق، وتمّ في هذا الصدد توقيع "برنامج العمل اللائق لتونس للفترة 2017-2022" في 21 جويلية 2017 بجنيف، بين الأطراف الاجتماعية الثلاثة والمدير العام لمنظمة العمل الدولية. ويكتسي	
--	--	--

	التوقيع على هذه الوثيقة أهمية بالغة حيث يبرز حرص تونس على احترام معايير العمل الدولية والمكانة التي توليها للحوار الاجتماعي الثلاثي. وتتضمن هذه الوثيقة أولويات التعاون والشراكة بين الجمهورية التونسية ومنظمة العمل الدولية للفترة 2017-2022 لتنفيذ خطة العمل الثلاثية وذلك بإشراف لجنة قيادة تضم الأطراف الاجتماعية. ✓ تكريس تشريع الشغل التونسي المساواة في المعاملة بين العمال المحليين والعمّال المهاجرين: يضمن القانون التونسي مبدأ عدم التمييز والمساواة في حقوق العمل لجميع العمال المهاجرين حيث يتمتع العامل الأجنبي بنفس الحقوق ويخضع لنفس الواجبات الناجمة عن العلاقات الشغلية المنطبقة على العامل التونسي. ✓ إصدار القانون المتعلق بتنظيم العمل المنزلي سنة 2021: بما يضمن الحق في العمل اللائق دون تمييز مع احترام الكرامة الإنسانية لعاملات وعمال المنازل طبقا للدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها. وينسحب هذا القانون على كل شخص طبيعي مهما كانت جنسيته يقوم بصفة مسترسلة واعتيادية بإنجاز أعمال مرتبطة بالمنزل أو بالأسرة تحت رقابة وإدارة مؤجر واحد أو عدة مؤجرين مقابل أجر كيفما كانت طريقة خلاصه ودوريته. ✓ قانون الاستثمار عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 والذي يهدف الى النهوض بالاستثمار والتشجيع على احداث المؤسسات ويمكّن المؤسسات من انتداب إطارات من ذوي الجنسية الأجنبية في حدود 30 % من العدد الجملي لإطارات المؤسسة وذلك الى نهاية السنة الثالثة من تاريخ التكوين القانوني للمؤسسة أو من تاريخ دخولها طور النشاط الفعلي حسب اختيار المؤسسة، وتخفيض هذه	
--	--	--

	النسبة وجوبا الى 10% ابتداء من السنة الرابعة من هذا التاريخ. وفي كل الحالات يمكن للمؤسسة انتداب 4 إطارات من ذوي الجنسية الأجنبية. ✓ تنظيم قطاع الوساطة في مجال التوظيف بالخارج: ● القانون المتعلق بضبط شروط وصيغ وإجراءات منح ترخيص تعاطي مؤسسات خاصة لأنشطة في مجال التوظيف بالخارج لسنة 2010: يندرج تقنين عمل هذه المؤسسات في إطار تنظيم قطاع الوساطة وحماية طالبي الشغل من التواجد غير القانوني لبعض المكاتب الناشطة في مجال التوظيف بالخارج. ● مراجعة القانون المنظم لقطاع الوساطة في مجال التوظيف بالخارج الصادر سنة 2010: بعد تشخيص وضعية القطاع الحالية التي أثبتت مواصلة عدّة مؤسسات ممارسة النشاط دون الحصول على ترخيص قانوني تحت مسميات متعددة، مرتكبة تجاوزات تسببت في أضرار لطالبي الشغل الراغبين في الهجرة، تمّ اعداد مشروع قانون يتعلق بتنظيم ممارسة المؤسسات الخاصة لنشاط توظيف التونسيين بالخارج يتمحور حول أربعة أهداف رئيسية: 1. توسيع دائرة العقوبات الإدارية بتمكين الوزارة المكلفة بالتكوين المهني والتشغيل من الغلق الفوري للمؤسسات الناشطة سواء بطريقة قانونية بعد سحب الترخيص أو تلك الناشطة بطريقة غير قانونية وتمكين الوزارة من الاستعانة بالقوة العامة لتنفيذ قرارات الغلق. 2. تدعيم منظومة الرقابة وتقصي الجرائم المتعلقة بنشاط التوظيف بالخارج وذلك بمنح أعوان	
--	---	--

مؤهلين من الوزارة المكلفة بالتكوين المهني والتشغيل صلاحيات الضابطة العدلية.

3. دعم المنظومة الردعية بعقوبات جزائية تسلط على مرتكبي المخالفات في مجال التوظيف بالخارج.

4. تجريم المؤسسات الناشطة بطريقة غير قانونية وتسليط عقوبات رادعة عليها وتشديد العقاب على كل ما ترتكبه من جرائم، وتصل هذه العقوبات إلى 5 سنوات سجن وخطايا مالية تقدر بعشرين ألف دينار.

✓ إحداث المجلس الوطني للحوار الاجتماعي: في إطار مؤسسة الحوار الاجتماعي المنصوص عليه بالعقد الاجتماعي المبرم سنة 2013، تم إصدار القانون عدد 54 لسنة 2017 المؤرخ في 24 جويلية 2017 والمتعلق بإحداث المجلس الوطني للحوار الاجتماعي وضبط مشمولاته وكيفية تسييره. وهو مجلس استشاري يتولى بالخصوص تنظيم وإدارة الحوار الاجتماعي بمختلف أبعاده ومضامينه الواردة بالعقد الاجتماعي. كما يستشار المجلس وجوبا في مشاريع القوانين والأوامر ذات العلاقة بالشغل والعلاقات المهنية والحماية الاجتماعية.

← جاري العمل على ادراج مكون الهجرة ضمن برامج المجلس الوطني للحوار الاجتماعي لمزيد تحسيس الشركاء الاجتماعيين بقضايا الهجرة عموما وبحقوق العمال المهاجرين بصفة خاصة.

✓ تنظيم ورشة عمل بمشاركة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية للاتفاق حول اعداد خارطة طريق تهدف إلى ادماج حقوق المهاجرين ضمن أولويات الحوار الاجتماعي يوم 16 جويلية 2019 بتونس.

	✓ انجاز عديد البرامج بالتعاون مع الشركاء الدوليين التي تهدف إلى تكريس العمل اللائق للعمال المهاجرين وضمان الانتداب العادل، وذلك من خلال الحد من التجاوزات الممكنة أثناء عمليات التوظيف ومن انتهاكات الحقوق الأساسية للعامل، عبر إيجاد بدائل آمنة للهجرة والتنظيم الفعال لوكالات التشغيل العامة والخاصة. ✓ تحرص الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل خلال مناقشتها لفرص التشغيل بالخارج مع المشغلين الأجانب وقبل نشر العرض للعموم على تفادي كل أشكال الميز بين الجنسين وعلى أن ينص عقد العمل على كل المعطيات التي تضمن حقوق المنتدبين في العمل اللائق وتحفظ كرامتهم وحريتهم. كما تعمل على: - تكثيف الاعلام حول المبادئ العامة للتوظيف العادل وحقوق العمال المهاجرين وطرق التوقي من مخاطر الهجرة غير النظامية عبر مختلف آليات التواصل المتاحة (مطويات، فيديو تحسيسي، حصص إعلام...). - تنظيم دورات تدريبية حول المبادئ التوجيهية والعملية لمنظمة العمل الدولية تتعلق بالتوظيف المنصف والأخلاقي وبالمنظومة الدولية للتوظيف العادل. - تنظيم ورشات تفكير حول نماذج عقود الشغل للعمال المهاجرين من أجل تعزيز النظام الحمائي لهم.	
	الهدف 7: معالجة أوجه الضعف في الهجرة والحد منها	

❖ الانخراط في المنظومة الدولية لحقوق الانسان

- يضمن الدستور التونسي مجمل الحقوق والحريات التي نصت عليها المواثيق والعهد الدولية لحماية للمواطنين التونسيين وكذلك الأجانب المقيمين بالبلاد التونسية.
- الانخراط في المنظومة الأممية لحماية حقوق الإنسان: المصادقة على معظم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
- المصادقة على الاتفاقيات الإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان: من ذلك الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وبروتوكوله بشأن إنشاء محكمة إفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.
- شرعت البلاد التونسية خاصة منذ سنة 2011 في تركيز منظومة قانونية ومؤسسية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان. وعملت على تسريع وتيرة تعزيزها وتدعيمها وذلك من خلال العمل على ملاءمة التشريعات الوطنية في مجال حقوق الإنسان مع نظيرتها الدولية، فضلا عن إحداث أجهزة حكومية وهيئات وطنية مستقلة متخصصة في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان على غرار:
 - اصدار القانون الأساسي المتعلق بإحداث هيئة حقوق الانسان (هيئة دستورية) المؤرخ في 29 أكتوبر 2018،
 - احداث "مصالح العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان" تحت اشراف رئاسة الحكومة،
 - احداث ادارة عامة لحقوق الانسان صلب وزارة الداخلية التونسية،

- احدثت لجنة وطنية لملائمة النصوص القانونية ذات العلاقة بحقوق الانسان مع أحكام الدستور ومع الاتفاقيات الدولية المصادق عليها بمقتضى الأمر الحكومي المؤرخ في 24 ديسمبر 2019 تكلف خاصة بـ:

- ✓ ضبط خارطة النصوص القانونية المتعلقة بحقوق الانسان التي تتطلب الملائمة مع أحكام الدستور ومع الالتزامات المنبثقة عن الاتفاقيات الدولية المصادق عليها،
- ✓ اقتراح مراجعة النصوص القانونية وتنقيحها،
- ✓ ابداء الرأي بخصوص مشاريع النصوص التشريعية والترتيبية ذات العلاقة بحقوق الانسان والتي تحال عليها وجوبا،

❖ الحقوق المخولة لضحايا الاتجار بالأشخاص

- سن القانون الأساسي المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته سنة 2016، الذي يهدف إلى منع كل أشكال الاستغلال التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص وخاصة النساء والأطفال ومكافحتها من خلال الوقاية منها وزجر مرتكبيها وحماية ضحاياها ومساعدتهم.
- يتمتع ضحايا الاتجار بالأشخاص بعدة حقوق ومساعدات مع الاخذ بعين الاعتبار سن الضحايا وجنسهم وحاجياتهم الخصوصية:
- ✓ المساعدة الطبية اللازمة لضمان التعافي الجسدي والنفساني، مع مجانية العلاج بالمؤسسات الاستشفائية العمومية،

	✓ المساعدة الاجتماعية الضرورية لتيسير اعادة ادماجهم في الحياة الاجتماعية (مساعدات مالية، التكوين أو التدريب المهني، المساعدة على بحث مشروع)، ✓ الحق في الإيواء بالتنسيق مع الهياكل الحكومية (وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن) والمنظمات والجمعيات ذات العلاقة، ✓ الحق في تسوية الوضعية والحصول على التعويض المناسب عن الأضرار اللاحقة بهم، ✓ الحق في الارشاد حول الأحكام المنظمة للإجراءات القضائية الادارية، ✓ الحق في الحصول على الاعانة العدلية لمباشرة الاجراءات القضائية المدنية أو الجزائية المتعلقة بهم. ✓ الحق في المرافقة القانونية من قبل محامي ومترجم، ✓ التمتع بالإقامة المؤقتة والتمديد فيها، ✓ التمتع بفترة تفكير وتعافي مدتها شهر قابلة للتجديد مرة واحدة مع منع الترحيل خلال تلك الفترة، ✓ المساعدة على العودة الطوعية وإعادة الادماج بالبلد الأصلي بالتنسيق مع المنظمات الدولية. وتبعاً لذلك ينتفع ضحايا الاتجار ممن تجاوزوا مدة الإقامة المصرح بها الحق في الإعفاء من خطايا المعاليم القنصلية المترتبة عن تجاوز مدّة الإقامة بالتراب التونسي وذلك بناء على توجيه مطلب من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص إلى مصالح وزارة المالية.	
--	--	--

- إطلاق "الآلية الوطنية لإحالة الضحايا" من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص بتاريخ 2021/12/15. وتتيح هذه الآلية التعرف على ضحايا الاتجار وكشف هويتهم ومرافقتهم وتوجيههم إلى الخدمات والحماية التي تناسب احتياجاتهم.

❖ الأطفال المهاجرين

- يخضع الأطفال الأجانب عموماً إلى نفس تدابير الحماية المنطبقة على الأطفال التونسيين ذلك أنّ القانون التونسي لا يميّز بين الطفل التونسي والطفل الأجنبي إذ يتمتع جميعهم بنفس الحقوق وتدابير الحماية ذاتها (كالحماية من الاستغلال وعدم الاحتجاز وإعمال مبدأ وحدة العائلة والرعاية البديلة والحق في التعليم والصحة وفي الهوية والجنسية) والنفوذ لجميع الخدمات المتاحة بالدولة التونسية والمضمونة بالدستور التونسي والقوانين الوطنية والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وبروتوكولاتها.
- اعداد خطة وطنية لمكافحة عمل الأطفال 2017-2020: تهدف هذه الخطة إلى وضع التصورات والآليات العملية الكفيلة بالحد من التحاق الأطفال بسوق العمل قبل السن القانوني المسموح به، والدفع نحو تحقيق حماية فعلية بما يكفل لهم طفولة متوازنة.
- تفعيل "اللجنة الفنية للأطفال المنتزعين" برئاسة ديوان التونسيين بالخارج سنة 2021 وذلك في إطار الحفاظ على مصالح الطفل الفضلى وحماية الأسر المهاجرة. وتضم اللجنة ممثلين عن وزارات الشؤون الاجتماعية والعدل والمرأة والأسرة والطفولة وكبار السن والمرصد الوطني للهجرة. وتتولى

	اللجنة دراسة الوضعيات الواردة بتقارير السادة المحققين الاجتماعيين للمتابعة والتدخل. ● يعامل الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم كأطفال مهددين وفقا للفصل 20 من مجلة حماية الطفل "فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي" وتتخذ لفائدتهم جميع التدابير والإجراءات الخاصة بحماية الطفل الفاقد للسند العائلي. ● يتمتع الأطفال المهاجرين غير المصحوبين ضحايا الاتجار بالأشخاص بـ: ✓ جميع الخدمات المتوفرة في المجال الصحي (تعهد نفسي وطبي)، ✓ الحق في الإيواء المؤقت بالمؤسسات الاجتماعية المتوفرة إلى حين تسوية وضعياتهم القانونية بالتنسيق بين مختلف الأطراف المتدخلة (الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، مندوب حماية الطفولة وقاضي الأسرة)، ✓ الحق في العودة الطوعية إلى الموطن الأصلي بمرافقة من الهياكل المعنية مع إعادة ادماجه بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة. ✓ الحق في حضور مترجم ومحامي وأخصائي نفسي أثناء اجراءات التقاضي خلال البحث الابتدائي وخلال جميع مراحل التقاضي، ✓ الحق في الإعانة العدلية، ✓ الحق في التعويض بعد صدور حكم بات. ● تنظيم ندوة للاحتفال باليوم العالمي للطفل خلال نوفمبر 2021 تناولت عديد المواضيع المتعلقة	
--	---	--

بتعزيز الحماية والمساعدة المقدمة للأطفال المهاجرين في تونس وتوجت اشغالها بتقديم مقترحات في الغرض :

- ✓ تمكين الأطفال المهاجرين من المأوى والولوج للخدمات الأساسية.
- ✓ تقييم الأدوار والمسؤوليات لكافة الأطراف المتداخلة من أجل تركيز منظومة ناجعة للتدخل وتطوير الاجراءات.
- ✓ تقديم دعم في للسلطات التونسية المعنية بحماية الطفولة من أجل تطوير إجراءات عملية لتركيز منظومة رعاية الأطفال المهاجرين غير المصحوبين من قبل العائلات المستقبلية، وذلك من خلال تنظيم تدريب لفائدة العائلات، القيام بزيارات مراقبة دورية والمتابعة والتوجيه لمصالح الطفولة المعنية.

❖ حماية المرأة ضحية العنف

- اصدار القانون المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة سنة 2017 الهادف إلى وضع التدابير الكفيلة بالقضاء على كل أشكال العنف ضد المرأة القائم على أساس التمييز بين الجنسين من أجل تحقيق المساواة واحترام الكرامة الإنسانية، وذلك بإتباع مقاربة شاملة تقوم على التصدي لمختلف أشكاله بالوقاية وتتبع مرتكبيه ومعاقبتهم وحماية الضحايا والتعهد بهم.
- ← يشمل العنف ضد المرأة على معنى هذا القانون كل اعتداء مادي أو معنوي أو جنسي أو اقتصادي ضد المرأة أساسه التمييز بسبب الجنس والذي يتسبب في إيذاء أو ألم أو ضرر جسدي أو نفسي أو

	جنسي أو اقتصادي للمرأة ويشمل أيضاً التهديد بهذا الاعتداء أو الضغط أو الحرمان من الحقوق والحريات، سواء في الحياة العامة أو الخاصة. • تتمتع المرأة ضحية العنف والأطفال المقيمون معها بالحقوق التالية: ✓ التعهد والإحاطة والتي وتشمل الخدمات التالية: - الاستقبال، الاستماع / الإصغاء، التوجيه، الارشاد والمرافقة، - الإحاطة النفسية والصحية، - الإحاطة الاجتماعية والإيواء، - التأهيل/الإدماج الاقتصادي والاجتماعي، ✓ الحماية القانونية المناسبة لطبيعة العنف الممارس ضدها بما يكفل أمنها وسلامتها وحرمتها الجسدية والنفسية وكرامتها مع احترام خصوصياتها وما تتطلبه من إجراءات إدارية وأمنية وقضائية. ✓ النفاذ إلى المعلومة والإرشاد القانوني حول الأحكام المنظمة لإجراءات التقاضي والخدمات المتاحة، ✓ التمتع وجوباً بالإعانة العدلية، ✓ التعويض العادل لضحايا العنف في صورة استحالة التنفيذ على المسؤول عنه وتحل الدولة	
--	--	--

	محل الضحايا في استخلاص المبالغ التي وقع صرفها، ● إحداث 7 مراكز إيواء وقبول وتوجيه في عدد من الجهات لفائدة النساء ضحايا العنف. وتقدم هذه المراكز خدمات تساعدن على إعادة التأهيل كالإنصات والرعاية الطبية والنفسية والاجتماعية بالإضافة إلى التوجيه القانوني والمرافقة القضائية والادماج الاجتماعي. ❖ تنظيم العمل المنزلي ● إصدار قانون يتعلق بتنظيم العمل المنزلي سنة 2021، بهدف تنظيم العمل المنزلي بما يضمن الحق في العمل اللائق دون تمييز مع احترام الكرامة الإنسانية لعاملات وعمال المنازل طبقا للدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها. وينسحب هذا القانون على كل شخص طبيعي مهما كانت جنسيته يقوم بصفة مسترسلة واعتيادية بإنجاز أعمال مرتبطة بالمنزل أو بالأسرة تحت رقابة وإدارة مؤجر واحد أو عدة مؤجرين مقابل أجر كيفما كانت طريقة خلاصه ودوريته. ← يحدد القانون شروط تشغيل عمال وعاملات المنازل وآليات المراقبة والتفقد والعقوبات المترتبة عن المخالفات دون تمييز على أساس الجنسية. ● تعهد مهمة مراقبة ظروف العمل المنزلي ورفع المخالفات المتعلقة بتطبيق هذا القانون لأعوان تفقدية الشغل ومراقبي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المختصين ترايبا، كل في حدود اختصاصه، ويمارسونها طبقا للتشريع الجاري به العمل. ● تسلط عقوبات سجنية وخطايا مالية لمخالفي مقتضيات هذا القانون وخاصة فيما يتعلق بتشغيل	
--	--	--

الأطفال أو التوسط في التشغيل في العمل المنزلي أو تعطيل عملية مراقبة ظروف العمل المنزلي...

❖ الحق في عدم التمييز وعدم التعرض للتعذيب

- يتمتع ضحايا التمييز العنصري، وفقا للقانون الأساسي المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الصادر سنة 2018، بالحقوق التالية:
 - ✓ الإحاطة الصحية والنفسية والاجتماعية،
 - ✓ الحماية القانونية وفق التشريع الجاري به العمل.
 - ✓ تعويض قضائي عادل ومتناسب مع الأضرار المادية والمعنوية اللاحقة بهم جراء التمييز العنصري.
- تسليط عقوبة سجنية وخطية مالية على مرتكبي الأفعال المتضمنة للتمييز العنصري، وتضاعف الخطية إذا كانت الضحية طفلا أو إذا كانت الضحية في حالة استضعاف بسبب التقدم في السن أو الإعاقة أو الحمل الظاهر أو الهجرة أو اللجوء.
- يضمن الدستور التونسي الحق في عدم التعرض للتعذيب أو غيره، حيث تحمي الدولة كرامة الذات البشرية وحرمة الجسد، وتمنع التعذيب المعنوي والمادي. ولا تسقط جريمة التعذيب بالتقادم.
- إحداث الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب بمقتضى القانون الأساسي عدد 43 المؤرخ في 21 أكتوبر 2013 وهي آلية وطنية للوقاية من التعذيب، ولها ولاية موسّعة على جميع أماكن الاحتجاز بما في ذلك مراكز إيواء اللاجئين وطالبي اللجوء ومراكز المهاجرين ومراكز الحجز الصحي ومناطق العبور

	في المطارات والموانئ ومراكز التأديب والوسائل المستخدمة لنقل الأشخاص المحرومين من حريتهم.
	الهدف 14: تعزيز الحماية والمساعدة والتعاون القنصلي على امتداد دورة الهجرة ➤ ابرام اتفاقية بتاريخ 20 فيفري 2019 بين وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج ووزارة الشؤون الاجتماعية وديوان التونسيين بالخارج حول بعث مكاتب مشتركة للخدمات القنصلية والاجتماعية لفائدة الجالية التونسية المقيمة بالخارج لتقريب الخدمات وضمان سرعة التدخل وجودة الخدمات. ➤ تقوم وزارة التشغيل والتكوين المهني بـ: ✓ التنسيق والتعاون مع وزارة الشؤون الخارجية لمتابعة ملفات التونسيين الذين تقدموا للمصالح القنصلية الأجنبية للحصول على تأشيرات العمل والدخول والإقامة في اطار اتفاقيات وبرامج الهجرة وذلك خاصة إثر انعقاد اللجان القنصلية المشتركة بين تونس ومختلف البلدان. ✓ التنسيق المتواصل بين المصالح الفنية المعنية بالهجرة بوزارة التشغيل والتكوين المهني ونظيراتها الأجنبية التي تربطها بها اتفاقيات دولية ثنائية على غرار فرنسا وسويسرا وقطر.
	الهدف 15: تيسير حصول المهاجرين على الخدمات الأساسية 1. الخدمات الصحية

❖ مبدأ الحق في الصحة

➤ الحق في الصحة مكفول بالدستور التونسي: ينص الفصل 38 من الدستور التونسي على أن الصحة حق لكل انسان، كما تضمن الدولة الوقاية والرعاية الصحية لكل مواطن وتوفير الامكانيات الضرورية لضمان السلامة وجودة الخدمات الصحية.

➤ القانون عدد 63 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالتنظيم الصحي ينص على أنه لكل شخص الحق في حماية صحته في أحسن الظروف الممكنة. كما أنه يحث الهياكل والمؤسسات الصحية العمومية والخاصة على أن تعمل في ظروف تضمن الحقوق الأساسية للذات البشرية وسلامة المرضى الذين يلجؤون إلى خدماتها.

❖ التغطية الصحية

➤ يتمتع العمال الأجانب وفقا للتشريع التونسي في مجال الشغل بنفس الحقوق ويخضعون لنفس الواجبات الناجمة عن العلاقة الشغلية والمنطبقة على العامل التونسي.

➤ يتمتع العمال الأجانب المتواجدون بتونس بصفة قانونية بالتغطية الصحية بموجب انخراطهم في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وعلى المؤجر اجبارية التصريح لدى المصالح المعنية.

➤ تغطي الاتفاقيات الثنائية المبرمة مع عديد الدول في مجال الضمان الاجتماعي المنافع الأساسية التي تخولها أنظمة الضمان الاجتماعي كالتأمين على المرض والمنح العائلية والجرايات وحوادث الشغل والأمراض المهنية.

	➤ يضبط الأمر عدد 631 لسنة 1992 المؤرخ في 23 مارس 1992 كما تمّ تنقيحه سنة 2003 شروط الانتفاع بنظام الضمان الاجتماعي للطلبة: - الطلبة الأجانب المرسمين بمؤسسات التعليم العالي العمومية: يمكن لهم التمتع بالتغطية الصحية في حالة وجود اتفاقية ثنائية في مجال الضمان الاجتماعي تطبق على الطلبة تربط بلدانهم مع البلاد التونسية أو في صورة انتفاعهم بمنحة جامعية من الحكومة التونسية. ← أبرمت البلاد التونسية عديد الاتفاقيات الثنائية في مجال الضمان الاجتماعي والتي تطبق كذلك على الطلبة الذين يزاولون دراستهم بتونس على غرار: فرنسا، بلجيكا، ألمانيا، المغرب، الجزائر، لكسمبورغ، البرتغال، اتفاقية الضمان الاجتماعي بين دول اتحاد المغرب العربي الموقعة سنة 1992، اتفاقية في مجال الضمان الاجتماعي مع موريتانيا خاصة بالطلبة. ➤ يتعهد القانون الأساسي المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة الصادر سنة 2017 بتوفير المساعدة الاجتماعية والصحية والنفسية الضرورية لضحايا العنف. ➤ تعمل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص بالتنسيق مع المصالح والهيئات المعنية على توفير المساعدة الطبية اللازمة لضمان التعافي الجسدي والنفسي لضحايا الاتجار بالأشخاص الذين هم في حاجة إلى ذلك. ويتمتع الضحايا عند الاقتضاء بمجانية العلاج والتداوي بالهيئات الصحية العمومية. ➤ تأمين التغطية الصحية لفائدة للتلاميذ الوافدين على تونس في إطار المتابعة المستمرة للوضعية الوبائية بالمؤسسات التربوية على إثر إقامة عائلات وافدة من بلدان شقيقة (ليبيا، سوريا...)	
--	--	--

	واقبالهم على ترسيم أبنائهم بالمؤسسات التربوية التونسية الخاصة والعمومية(المنشور عدد 05 المؤرخ سنة 2015 والمتعلق بالتغطية الصحية للتلاميذ الوافدين على تونس واللاجئين من البلدان الشقيقة). ➤ يتمتع ضحايا التمييز العنصري بموجب القانون الأساسي الصادر سنة 2018 والمتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بالإحاطة الصحية والنفسية والاجتماعية المناسبة لطبيعة التمييز العنصري الممارس ضدهم بما يكفل أمنهم وسلامتهم وحرمتهم الجسدية والنفسية وكرامتهم. ➤ بصدد انجاز برنامج تكوين المكونين في مجال صحة المهاجرين (2021) وذلك في إطار تعزيز قدرات العاملين بقطاع الصحة من أجل تحسين سبل حصول المهاجرين على خدمات الرعاية الصحية وضمان جودتها. وتتمثل المواضيع التي يشملها التكوين في المفاهيم العامة للهجرة، القوانين والإجراءات المعمول بها، الصحة الجنسية والإنجابية، الصحة النفسية، الأمراض المعدية، الأمراض غير المعدية.... ➤ دعم المستشفيات بالمناطق الحدودية بالتجهيزات. ➤ تطوير وحدات حول الولوج إلى الخدمات الصحية للمهاجرين وتنظيم دورات تدريبية في عديد المناطق. ❖ نظام العلاج في إطار اتفاقيات ثنائية خاصة مع بعض الدول الأجنبية ➤ يضمن اتفاق التعاون الممضى بين وزارة الصحة التونسية ونظيرتها البولونية في 05 ماي 1996	
--	---	--

للأطراف المتعاقدة على أساس مبدأ المعاملة بالمثل المساعدة الطبية المجانية في المستشفيات العمومية في حالة المرض لفئات محددة بالاتفاق أثناء اقامتهم بالبلد المضيف.

➤ منشور عدد 73 المؤرخ في 5 أوت 1998 المتعلق بمجانية العلاج لأعضاء البعثة الدبلوماسية العمانية بتونس: تبادل العلاج المجاني لأعضاء البعثات الدبلوماسية بالمؤسسات الصحية في إطار علاقات التعاون بين الجمهورية التونسية وسلطنة عمان.

❖ الوقاية من الأمراض السارية

➤ إقرار مبدأ عدم التمييز في المعاملة في مجال الوقاية من الأمراض السارية أو معالجتها وفقا للقانون المؤرخ في 27 جويلية 1992 المتعلق بالأمراض السارية مثلما تمّ تنقيحه سنة 2007 (الفصل 1).

2. الخدمات الاجتماعية

➤ العمل بالتنسيق مع المصالح والهيكل المعنية على توفير المساعدة الاجتماعية الضرورية لضحايا الاتجار بالأشخاص لتيسير إعادة إدماجهم في الحياة الاجتماعية.

➤ إحداث 7 مراكز إيواء وقبول وتوجيه في عدد من الجهات لفائدة النساء ضحايا العنف. وتقدم هذه المراكز خدمات تساعدن على إعادة التأهيل كالإنصات والرعاية الطبية والنفسية والاجتماعية بالإضافة إلى التوجيه القانوني والمرافقة القضائية والادماج الاجتماعي.

➤ يتمتع المهاجرون الذين يتم توجيههم إلى مؤسسات الرعاية الاجتماعية بمختلف الخدمات الأساسية سواء فيما يتعلق بخدمات الرعاية الصحية أو بخدمات الاحاطة الاجتماعية والتعهد

النفسي والإيواء الظرفي بمراكز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي إلى حين تسوية وضعياتهم بالتنسيق مع الأطراف المعنية. وقد تمّ خلال التسعة الأشهر الأولى من سنة 2021 قبول 157 مهاجر مقسمين بين أطفال وكهول:

- 57 طفل في مركز الرعاية الاجتماعية للأطفال بتونس،
- 24 وضعية بين أطفال وشبان بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بتونس،
- 26 طفل بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس،
- 09 أطفال بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بسوسة،
- 41 شاب بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس.

3. التعليم والتكوين المهني

- الزامية التعليم إلى سن السادسة عشر مكفول بالدستور التونسي، كما تضمن الدولة الحق في التعليم العمومي المجاني بكامل مراحله.
- بعث مدرسة تونس الدولية وهي مؤسسة عمومية للتعليم تقدم برامج تعليمية أحدثت خصيصا من أجل استيعاب أبناء التونسيين الذين باثروا جزء من تعليمهم بالخارج قبل العودة إلى تونس وأبناء الديبلوماسيين الذين يكونون عادة مدعوين للسفر وعائلاتهم للعمل بالخارج لفترة محددة. كما تستوعب هذه المدرسة أبناء الأجانب المقيمين بتونس.
- بعث المدرسة الافتراضية لتعليم اللغة العربية بهدف دعم التعليم الذاتي عبر استغلال ما تتيحه

تكنولوجيات الاتصال. وتقدم هذه المدرسة الافتراضية دروسا في تعليم اللغة العربية لفائدة أبناء الجالية التونسية بالخارج.

➤ تنفيذ برنامج العمل الاجتماعي في الوسط المدرسي الذي يهدف إلى المساهمة في الحد من ظاهرتي الاخفاق المدرسي والانقطاع المبكر عن الدراسة وكل مظاهر سوء التكيف المدرسي لفائدة التلاميذ دون استثناء أو حصر بما في ذلك الإحاطة بالتلاميذ من أبناء المهاجرين المقيمين بتونس وبالتلاميذ من أبناء التونسيين بالخارج الذين يواجهون مشكلات مدرسية.

➤ إدراج فئة أبناء أسر التونسيين في الخارج وفئة المهاجرين ضمن تقارير العمل الاجتماعي المدرسي.

➤ تمكين أبناء المهاجرين واللاجئين المتواجدين بتونس أو من لهم بطاقة لجوء من متابعة تكوين مهني مع مراعاة طاقة الاستيعاب بالاختصاص المطلوب ومراعاة الشروط القانونية التي يجب أن تتوفر في طالب التكوين كالمستوى التعليمي.

4. تشغيل الأجانب بتونس

➤ يضبط التشريع التونسي شروط استخدام اليد العاملة الأجنبية بتونس مع مراعاة الاتفاقيات المبرمة مع البلدان الأجنبية والأحكام القانونية الخاصة. وتتولى الوزارة المكلفة بالتشغيل دراسة الملفات المتعلقة باليد العاملة الأجنبية وتأشير العقود المعنية والقيام بالمراقبة والمتابعة في هذا المجال.

➤ يتولى متفقديو الشغل القيام بحملات لمراقبة تشغيل الأجانب وشروط استخدامهم بالبلاد التونسية مع مراعاة الاتفاقيات المبرمة بين الجمهورية التونسية والبلدان الأجنبية والأحكام القانونية الخاصة.

➤ يحق للعمال الأجانب بقطع النظر عن جنسياتهم الانخراط في الاتحاد العام التونسي للشغل بمقتضى قرار الأمين العام للاتحاد بتاريخ 02 ديسمبر 2020.

5. الخدمات المقدمة خلال الأزمة الصحية كوفيد 19 (خلال الحجر الصحي العام سنة 2020)

❖ متابعة أوضاع الجالية التونسية بالخارج

يهدف متابعة أوضاع الجالية التونسية بالخارج والاحاطة بهم وتعزيز التواصل معهم خلال جائحة كورونا، اتخذت الحكومة التونسية عديد الاجراءات من أهمها:

- احدثت اللجنة الوطنية لمتابعة الحجر الصحي الشامل وملف التونسيين العالقين في الخارج، تحت اشراف وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، أوكلت لها مهمة دراسة عمليات الإجلاء بالتشاور مع مختلف الهيكل المعنية.
- مواصلة تأمين السفارات والقنصليات التونسية بالخارج للخدمات الموجهة للجالية دون انقطاع خلال الأزمة الصحية.
- تركيز خلايا أزمة بالبعثات الدبلوماسية والقنصلية في الخارج تعمل على مدار الساعة من أجل استدامة التواصل مع التونسيين في الخارج وتحديد حاجياتهم وتنسيق عمليات إجلاء التونسيين العالقين بالخارج.
- إجلاء التونسيين العالقين بالخارج وتأمين عودتهم بالتنسيق التام بين مختلف الهيكل المعنية وخاصة البعثات الدبلوماسية التونسية بالخارج.

	- لعب الملحقين الاجتماعيين دور هام في عمليات الاجلاء وخاصة من خلال تحديد قوائم العائدين لمختلف الرحلات فضلا عن التواصل الدائم مع الجالية التونسية خلال الأزمة وتوفير المعلومات الضرورية لفائدتهم. - تكفل وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج بترخيص من رئاسة الحكومة بدفن جثامين التونسيين المتوفين في الخارج في مقابر إسلامية، وذلك بصفة استثنائية إلى حين انتهاء أزمة كورونا بسبب إجراءات غلق الحدود وتوقف الرحلات الجوية في معظم دول العالم. - احدث صفحة على شبكة التواصل الاجتماعي باللغتين العربية والفرنسية تحت عنوان "طمني عليك" وذلك بهدف التواصل المستمر مع الجالية التونسية المقيمة بإيطاليا ومتابعة أوضاعها الصحية وتوفير المعلومة المفيدة خلال تلك الظروف الاستثنائية. - تخصيص جزء من ميزانية ديوان التونسيين بالخارج لتقديم مساعدات مالية وعينية لفائدة التونسيين بالخارج وخاصة الفئات الهشة كالطلبة غير المنتفعين بمنح جامعية والمهاجرين غير النظاميين. - تقديم المساعدات المالية والعينية للتونسيين في الخارج بعد دراسة وضعياتهم الاجتماعية بالتنسيق مع البعثات الدبلوماسية والقنصلية والملحقين الاجتماعيين وذلك بالتعاون الوثيق مع الجمعيات التونسية الناشطة بالمهجر التي تولت حصر عدد مستحقي هذه المساعدات. - قام ديوان التونسيين بالخارج بتقديم مساعدات مالية خلال سنة 2020 لمساعدة بعض الفئات الهشة و الطلبة المقيمين بالخارج على مواجهة تداعيات تفشي فيروس كورونا .	
--	---	--

- انجاز دراسة حول آثار أزمة كوفيد 19 على العمال المهاجرين في 10 دول.

❖ اجراءات لفائدة المهاجرين المتواجدين بتونس

اتخذت الحكومة التونسية حزمة من الاجراءات الاجتماعية لفائدة الأجانب المتواجدين بتونس للحد من تداعيات فيروس كورونا، وحرصت على أن تضمن لهم المستلزمات الحياتية الأساسية:

- إقرار تعليق احتساب الآجال القانونية للإقامة بتونس.
- إقرار تعليق احتساب آجال انقضاء تأشيرة الدخول للبلاد التونسية والتمديد فيها وما يترتب عن ذلك من آثار مالية إلى غاية انقضاء الموجب،
- دعوة مالكي العقارات إلى تأجيل خلاص معالم الكراء المستوجبة.
- تقديم مساعدات عينية ومالية لفائدتهم بالتعاون مع الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني وفقا لقائمتان تُضبط في الغرض مع الجمعيات المعنية.
- تسهيل عمل الجمعيات التي تساهم في الإحاطة بالأجانب بتونس،
- إحداث لجنة صلب وزارة حقوق الانسان والعلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني بهدف متابعة الأوضاع الانسانية للأجانب المقيمين بتونس من طلبة ولاجئين وطالبي لجوء ومهاجرين نظاميين وغير نظاميين، لمواجهة الآثار السلبية الناجمة عن انتشار فيروس كورونا المستجد.
- إطلاق منصة رقمية www.aide-covid19.tn لمتابعة أوضاع الأجانب بتونس. ومكنت هذه المنصة من تلقي طلبات المساعدة الصادرة عن هذه الشريحة من المهاجرين وتلقي عروض التبرعات

	والمساعدات المالية والعينية التي يمكن أن يقدمها الأشخاص الطبيعيون وأصحاب المؤسسات الاقتصادية في هذا الإطار. - بادرت بعض البلديات بتقديم مساعدات مالية وعينية من منتجات غذائية ومستلزمات النظافة لفائدة الجاليات الأكثر تضررا من جائحة كورونا المتواجدة بتونس على اختلاف وضعياتهم القانونية. - القيام بالحملات التحسيسية والتوعوية للمهاجرين المتواجدين بتونس وتعزيز التدابير الحمائية الوقائية لفائدتهم. - في إطار مجابهة تداعيات فيروس كوفيد-19 ومن أجل تأمين ظروف استقبال طيبة للطلبة الدوليين الجدد في مستهل السنة الجامعية 2020-2021، عملت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة على التكفل بمصاريف فترة الحجر الصحي الإجباري وكذلك تأمين التحاليل المستوجبة لتقصي الفيروس المذكور التي يخضع لها كل الوافدين على التراب التونسي وذلك لفائدة الطلبة الدوليين الممنوحين من قبل الدولة التونسية والذي تجاوز عددهم 400 طالب دولي منتفع بهذا الاجراء . - وضع خطة طوارئ من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص خلال الجائحة الصحية تتيح لها إدارة الأزمات الغير متوقعة والاستجابة والاستعداد لتخطي الصعوبات في حالة وجودها. - قيام الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية بالتعاون مع المجتمع المدني بتوزيع إعانات لفائدة عدد من المهاجرين ابان الحجر الصحي بسبب جائحة كوفيد 19 في أفريل	
--	---	--

وماي 2020.

❖ تنفيذ البرنامج الوطني "عزيمة"

- يندرج البرنامج الوطني "عزيمة" في إطار المساهمة في الحملة الوطنية للوقاية من فيروس كوفيد 19. انطلق تنفيذه في مارس 2020 تحت اشراف مصالح العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان بالشراكة مع 10 وزارات ومركز "إفادة" للجمعيات وعدد من منظمات المجتمع المدني الوطني والدولي.
- وتمّ خلال البرنامج، الموجه للمهاجرين واللاجئين والوافدين على تونس مهما كانت وضعياتهم القانونية، القيام بما يلي:
 - ✓ التوعية والتحسيس بضرورة احترام البروتوكول الصحي لوزارة الصحة،
 - ✓ القيام بحملات ميدانية لتوزيع وسائل الوقاية وحماية الفئات الهشة من تداعيات الجائحة،
 - ✓ المشاركة في الحملة الوطنية للتلقيح تبعا لقرار السيد وزير الصحة المؤرخ في 25 ديسمبر 2020 المتعلق بإحداث لجنة فنية لقيادة الحملة الوطنية للتلقيح ضد فيروس كورونا.
 - ✓ وضع رقم نداء اخضر مجاني لإرشاد وتوجيه المواطنين في علاقة بفيروس كورونا.
 - ✓ تنظيم دورات تكوينية عن بعد لفائدة المهاجرين حول "تقنيات التواصل" لتوجيههم وتأطيرهم للتسجيل في منظومة التلقيح،

	✓ تأمين دورة تكوينية حول المحتوى العلمي للتلقيح لفائدة المهاجرين بتونس. ❖ مجانية التلقيح ضد فيروس كوفيد 19 لفائدة المهاجرين المتواجدين بتونس اقرار مجانية التلقيح لفائدة المهاجرين المقيمين بتونس ضمن الحملة الوطنية للتلقيح ضد فيروس كورونا، وتم تخصيص فضاء خاص بهم لتمكينهم من التسجيل على المنصة الرقمية الخاصة بالتلقيح EVAX.TN .	
	الهدف 16: تمكين المهاجرين والمجتمعات من تحقيق الاندماج والتماسك الاجتماعي الكاملين ❖ الاحاطة بالتونسيين بالخارج والحفاظ على الهوية 1. الرعاية الاجتماعية الموجهة للجالية التونسية بالخارج: ● احداث ديوان التونسيين بالخارج سنة 1988 ليتولى ضبط وتنفيذ برامج التأطير والرعاية الاجتماعية والثقافية لفائدة المهاجرين وعائلاتهم في بلدان الإقامة وتقديم الدعم اللازم للحفاظ على الهوية والحقوق ببلدان الإقامة. ويتولى بهذا الخصوص القيام بما يلي: ✓ العمل على حماية حقوق ومكتسبات التونسيين ببلدان الإقامة والدفاع عن مصالحهم وصيانة كرامتهم مع تيسير اندماجهم الفاعل والإيجابي في مجتمعات الإقامة. ✓ احداث شبكة ملحقين اجتماعيين بالخارج: تقوم هذه الشبكة بدور أساسي في توفير المساعدة اللازمة للجالية التونسية بالخارج المتمثلة في التغطية الاجتماعية ومعالجة الخلافات العائلية وتذليل الصعوبات التي تعترض أفراد الجالية على الصعيد المهني والصحي	

	والقانوني والإداري فضلا عن الإرشاد والتوجيه. ✓ إحداث سلك الاختصاص الاجتماعي المساعد بالخارج لمعاوضة دور الملحق الاجتماعي في مجال عمله (معالجة المسائل ذات الصلة بالخلافات الزوجية والنزاعات العائلية، القيام بزيارات ميدانية للعائلات التونسية بالخارج قصد الحفاظ على تماسك الأسرة وتدعيم صلتها بالوطن). ✓ إحداث مراكز اجتماعية وثقافية بأهم المدن التي تستقبل الجالية التونسية بالخارج، وتؤمن هذه الفضاءات أنشطة ثقافية ورياضية وتربوية لفائدتهم. كما تؤدي خدمات متعددة لفائدة الأسرة بهدف مساعدتها على الاندماج ببلد الإقامة، فضلا عن تقديم خدمات الإحاطة الاجتماعية لفائدة فئات معينة من الجالية التونسية (على غرار الطلبة، المرأة، المسنين والمتقاعدين). ✓ المندوبيات الجهوية لديوان التونسيين بالخارج: يعهد الديوان إلى مصالحه الجهوية التي تغطي أغلب مناطق الجمهورية بالتدخل في مختلف المجالات المتعلقة بالجالية وبالأسر المتبقية بأرض الوطن في إطار السهر على متابعة أوضاعها والإحاطة بها وإعانتها على تجاوز بعض الصعوبات. • تمّ في إطار برنامج الإحاطة بالأسر المهاجرة والمتبقين بأرض الوطن الذي تتولى تنفيذه وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن تنظيم حلقات توعوية وتحسيس حول اندماج المهاجرين التونسيين ببلدان الإقامة وتعزيز انتمائهم لوطنهم، كما تم اقتراح إطلاق منصة الكترونية للتواصل والتفاعل	
--	---	--

الاجتماعي وتنظيم لقاءات تفاعلية مباشرة مع التونسيين بالخارج.

2. الإحاطة الثقافية الموجهة للجالية التونسية بالخارج

- حرص ديوان التونسيين بالخارج على مزيد العمل على تعزيز الإحاطة الثقافية بالجالية التونسية بالخارج بما يساهم في تعميق صلتهم بالوطن ومساعدتهم على التمسك بمقومات هويتهم وتيسير اندماجهم بمجتمعات الإقامة وذلك من خلال توفير برامج وأنشطة لفائدتها نذكر منها بالخصوص:
 - الرحلات الاستطلاعية والدراسية لفائدة الأجيال الجديدة للهجرة بمناسبة العطلة المدرسية والجامعية.
 - الجامعة الصيفية لفائدة طلبة التعليم العالي من الأجيال الجديدة للهجرة الراغبين في تعلم أو تحسين مكتسباتهم في اللغة العربية بمعهد بورقيبة للغات الحية.
 - المصائف خلال العودة الصيفية وتشتمل على برامج تربوية وترفيهية وثقافية واستطلاعية بالإضافة إلى دروس اللغة العربية لفائدة أبناء الأجيال الجديدة للهجرة ممن تتراوح أعمارهم بين 9 و 14 سنة.
 - الدروس الصيفية في اللغة العربية لفائدة الأطفال الذين يعودون لقضاء العطلة الصيفية بتونس.
 - تعليم اللغة العربية بأوروبا بهدف تجذير الأجيال الجديدة في هويتها الوطنية إلى جانب بعث مدرسة تونس الدولية لتيسير إعادة إدماج العائدين في المنظومة التربوية وإحداث

	مدارس تونسيّة بكلّ من ليبيا وإيطاليا وقطر. - تؤمن فضاءات دار التونسي عديد الأنشطة الثقافية والتربوية والرياضية لفائدة الجالية التونسية ببلدان الإقامة. وتتمثل هذه الأنشطة في ورشات عمل موجهة للشباب والمرأة بالإضافة إلى الاحتفال بالمناسبات الدينية والوطنية وإقامة دروس توعوية وتحسيسية وتكوينية في شتى الميادين. ● تنظيم الدورة الأولى لأيام قرطاج الثقافية للإبداع المهجري سنة 2018 بالتعاون بين وزارة الشؤون الثقافية ووزارة الشؤون الاجتماعية بمدينة الثقافة بتونس. وتعد هذه التظاهرة فرصة لتثمين وإبراز البعد الثقافي والإبداعي للجالية التونسية بالخارج والتعريف بها في مختلف المجالات الفنية لدى التونسيين في الداخل. ● تنظيم الدورة الأولى من مهرجان عليّسة للسينما التونسية بالشراكة مع جمعية التونسيين خريجي المدارس العليا ببريطانيا ATUGE يومي 25 و26 سبتمبر 2021 لفائدة الجالية التونسية بلندن وذلك بعرض مجموعة من الأفلام السينمائية التونسية. ❖ إدماج الأجانب في تونس ➤ يكفل الدستور التونسي حرية المعتقد والضمير وممارسة الشعائر الدينية. ➤ المصادقة على جل المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والتي تضمنت أحكاما تحمي حرية الدين والمعتقد وحرية ممارسة الشعائر الدينية.	
--	---	--

	➤ يضمن القانون التونسي حرية تأسيس الجمعيات والانضمام إليها والنشاط في إطارها لكل شخص طبيعي، تونسي أو أجنبي مقيم في تونس. كما يضمن للجمعية حق إقامة الاجتماعات والتظاهرات والمؤتمرات وورشات العمل وجميع الأنشطة المدنية الأخرى (المرسوم عدد 88 لسنة 2011 مؤرخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات). ➤ تعمل وزارة الشؤون الثقافية على تنفيذ جملة من البرامج الرامية الى ادماج الجالية المهاجرة في الأنشطة الثقافية خاصة بالجهات التي تعرف تواجدا مكثفا للجالية الوافدة على تونس على غرار ولاية مدنين من خلال: ✓ المشاركة في تقديم العروض الثقافية خاصة منها الموسيقية وكذلك من خلال مواكبة هذه الفئة للعديد من الأنشطة الثقافية. ✓ العمل على مزيد ادماج الجالية المهاجرة في الفعل الثقافي بتمكينهم من الفضاءات التي تخول لهم ممارسة هواياتهم أو عرضها. ✓ عرض ومناقشة عدة أفلام سينمائية تعالج موضوع الهجرة وخاصة الهجرة غير النظامية على غرار الوثائقي " ولدك راجل". ✓ ادراج فئة المهاجرين الوافدين على تونس ضمن الفئات التي تستهدفها التظاهرات الثقافية الكبرى على غرار أيام قرطاج السينمائية أو أيام قرطاج المسرحية من أجل تنمية اندماجهم الثقافي. ✓ تشجيع الانتاجات الثقافية التي تتناول مواضيع الهجرة والمهاجرين لمزيد تسليط الضوء على	
--	--	--

	معاناتهم ولنشر ثقافة التسامح وقبول الآخر. ➤ في إطار استراتيجية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي التي تهدف إلى تسهيل اندماج الطالب الدولي الجديد، أعدت الوزارة بالتعاون مع مؤسسة <i>Konrad-Adenauer-Stiftung</i> الألمانية وجمعية الطلبة والمتربصين الأفارقة بتونس دليل الطالب الدولي الذي يتضمن معلومات مفيدة عن الحياة الطلابية بتونس، وميثاق يحتوي على أهم واجبات وحقوق الطالب الدولي بتونس. وتم وضع هذه المحامل في صيغ مختلفة ورقية وإلكترونية على ذمة جميع الطلبة الدوليين المترشحين والدارسين بالجامعات التونسية. ➤ بعث "فضاء المهاجر" في الاتحاديات الجهوية لسوسة ومدنين ونابل وجندوبة و صفاقس وتونس الكبرى تعنى بقبول العمال المهاجرين وارشادهم ومساعدتهم على فضّ مشاكلهم مع الهياكل المعنية. ➤ تنظيم سلسلة من اللقاءات مع العمال المهاجرين من دول إفريقيا جنوب الصحراء من قبل الاتحاد العام التونسي للشغل، على غرار تنظيم لقاء تكويني يوم 07 نوفمبر 2021 بمدينة سوسة حول المصاعب والمشاكل التي يتعرض لها هؤلاء العمال سواء أن كان داخل مواطن عملهم أو خارجها. ➤ إنجاز برنامج توعوي وتكويني موجّه للنقابيين المنتسبين للاتحاد العام التونسي للشغل حول حقوق العمال المهاجرين وحثهم على مساعدتهم والتضامن معهم (خاصة خلال جائحة كورونا). ➤ أفراد الهجرة والتونسيين بالخارج بقسم خاص في هيكلية الاتحاد العام التونسي للشغل انطلاقا من المؤتمر عدد 25 المنعقد في صفاقس بتاريخ 16-17-18 فيفري 2022. ➤ تطوير مبادرات تهدف إلى مساعدة المهاجرين على الاندماج في سوق الشغل وبناء قدراتهم ودعم	
--	---	--

	العودة الطوعية وتقديم الدعم للعائدين من بلدان العبور إلى بلدان المنشأ من خلال مواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز ثقافة الحقوق والحوار والتماسك الاجتماعي.	
	الهدف 17: القضاء على جميع أشكال التمييز وتعزيز الخطاب العام المستند إلى الأدلة من أجل التأثير على تصورات العامة عن الهجرة ❖ منع التمييز العنصري ● صادقت تونس على عديد الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمنع التمييز العنصري: - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، - الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الميز العنصري والقضاء عليها، - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري للاتفاقية. ● في إطار استكمال المنظومة التشريعية الوطنية الخاصة بمناهضة العنصرية والقضاء على مختلف اشكال التمييز العنصري، تمّ اصدار القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2018 مؤرخ في 23 أكتوبر 2018، المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ← يهدف هذا القانون الأساسي إلى تجسيد المبادئ الكونية لحقوق الانسان وكافة مقتضيات الدستور المتعلقة بترسيخ قيم التضامن والاحترام والتسامح والتعددية الثقافية، كما يعكس تمسك السياسة التشريعية العامة للبلاد التونسية باحترام وتفعيل مقتضيات الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وكذلك تطبيقا للتوصية الصادرة عن اللجنة الدولية للقضاء على التمييز	

	العنصري في خصوص ملاحظتها على التقارير الدورية الثالث عشر إلى السابع عشر لتونس والمتعلقة باعتماد تشريعات مستقلة بشأن جرائم التمييز العنصري قصد الإيفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. ● صدور الأمر الحكومي عدد 203 لسنة 2021 مؤرخ في 7 أفريل 2021 المتعلق بكيفية إحداث اللجنة الوطنية لمناهضة التمييز العنصري وضبط مشمولاتها وتنظيمها وطرق تسييرها وإجراءات عملها وتركيبتها. وستتولى اللجنة القيام بما يلي: - تصور واقتراح الاستراتيجيات والسياسات العمومية الكفيلة بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واستبعاد القوالب النمطية العنصرية بالتنسيق والتعاون مع الوزارات والهياكل المعنية في نطاق مخططات التنمية. - اقتراح خطط العمل الكفيلة بالوقاية من جميع مظاهر وممارسات التمييز العنصري والتصدي لها ومكافحة ممارسات التمييز في شتى القطاعات وخاصة التربية والرياضة والصحة والثقافة والإعلام والعمل على نشر ثقافة المساواة والتسامح وقبول الآخر والتعايش معا. - التنسيق بين مختلف المتدخلين في مجال مناهضة التمييز العنصري والتعاون مع الآليات الوطنية العاملة في المجال. ● ينص الأمر عدد 1948 لسنة 2010 على معاملة كافة المترشحين للتوظيف بالخارج دون أي تمييز	
--	--	--

مهما كانت طبيعته من طرف المؤسسات الخاصة للتوظيف بالخارج.

- نظمت وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن أيام تحسيسية موجهة للناشطين في المجتمع المدني حول مواضيع تتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المهاجرين.

❖ المساواة بين الجنسين

- يكرس الدستور التونسي القضاء على جميع أشكال التمييز بين الجنسين وضمان تكافؤ الفرص بينهما وخاصة في الانتفاع بفرص العمل والقضاء على العنف ضد المرأة كإحدى أبرز مظاهر التمييز ضدها.
- المصادقة على مجمل الاتفاقيات الدولية التي تكرس المساواة بين الجنسين.
- إصدار القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 مؤرخ في 11 أوت 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة: وضع التدابير الكفيلة بالقضاء على كل أشكال العنف ضد المرأة القائم على أساس التمييز بين الجنسين من أجل تحقيق المساواة واحترام الكرامة الإنسانية، وذلك بإتباع مقاربة شاملة تقوم على التصدي لمختلف أشكاله بالوقاية وتتبع مرتكبيه ومعاقبتهم وحماية الضحايا والتعهد بهم.
- يكرس تشريع الشغل التونسي عدم التمييز والمساواة بين الجنسين من خلال التنصيص في مجلة الشغل على مبدأ عدم التمييز بين الرجل والمرأة في تطبيق أحكام المجلة والتي تغطي كافة جوانب الشغل كالانتداب والتأجير وظروف العمل وفسخ عقد الشغل.

	• تحرص مصالح الادارة العامة لتفقدية الشغل عند القيام بمهامها في مجال العملة الأجنبي على تطبيق الاتفاقيتين الأساسيتين عدد 100 وعدد 111 بشأن المساواة في الأجر وعدم التمييز في الاستخدام والمهنة وتمتيعهم بكامل حقوقهم الأساسية في العمل على غرار العملة المحليين. • تحرص الهيئة العامة للشغل والعلاقات المهنية على تشريك متفقي الشغل في الدورات التكوينية المنظمة من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وذلك لتعميق معرفتهم حول القانون الأساسي المتعلق بالإتجار بالأشخاص ومكافحته والعمل على التنسيق مع بقية الهياكل المتدخلة لحماية العمال الأجانب الذين هم في وضعيات قانونية وعدم التمييز بينهم وبين العمال المتواجدين في وضعيات هشة.	
- العمل على ابرام اتفاقيات جديدة في مجال الضمان الاجتماعي مع دول مستقبلية لليد العاملة التونسية. - العمل على مراجعة الاتفاقيات المبرمة بصورة منتظمة بما	الهدف 22: إنشاء آليات من أجل تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي والاستحقاقات المكتسبة تسعى الدولة التونسية من خلال الاتفاقيات الدولية إلى تدعيم التعاون الدولي في مجال التغطية عموما ومع البلدان التي تتواجد فيها الجالية التونسية بصفة خاصة، وكذلك من خلال ملاءمة الأنظمة القانونية للضمان الاجتماعي بما يستجيب لتطلعات التونسيين بالخارج وبما ينسجم مع ظروف اقامتهم. ❖ حماية حقوق العمال المهاجرين في إطار الاتفاقيات الدولية الثنائية والمتعددة الأطراف ✓ المصادقة على جل المواثيق واتفاقيات العمل الدولية التي كرسست الحق في الضمان الاجتماعي. ✓ ابرام عدّة اتفاقيات دولية ثنائية في مجال الضمان الاجتماعي (24 اتفاقية) مع أهم البلدان الأوروبية المشغلة لليد العاملة التونسية (فرنسا، إيطاليا، ألمانيا، اسبانيا، بلجيكا، هولندا، لوكسمبورغ،	

يتلاءم مع المستجدات التي قد تطرأ على الصعيد الوطني والدولي.	النمسا، البرتغال، التشيك، بلغاريا، سويسرا، صربيا) وبعض البلدان العربية خاصة المغربية (المغرب، الجزائر، ليبيا، موريتانيا ومصر). ✓ التوقيع على اتفاقية الضمان الاجتماعي بين دول اتحاد المغرب العربي سنة 1992. ✓ مواصلة العمل على تدعيم التغطية الاجتماعية لفائدة العمال التونسيين بالخارج وأولي الحق منهم من خلال تحيين الاتفاقيات الثنائية في مجال الضمان الاجتماعي وتعزيز رصيد الاتفاقيات المبرمة من خلال: - مراجعة الاتفاقيات سارية المفعول: المغرب، ليبيا، بلجيكا. - اتمام الاجراءات العملية لتنفيذ الاتفاقيات الجديدة المبرمة (مصر). - مواصلة التفاوض قصد ابرام اتفاقيات جديدة (اليونان، رومانيا، موريتانيا). - اتفاقيات جاهزة للإمضاء: كندا ومقاطعة الكيبك. ✓ ابرام اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي سنة 1995 وصدور قرار المجلس الأوروبي المطبق للفصل 65 منها، والذي يمكن مواطني البلدان المرتبطة باتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي، والمقيمين بصفة قانونية في احدى دوله من جميع حقوقهم في مجال الضمان الاجتماعي. ← تغطي هذه الاتفاقيات المنافع الأساسية التي تخولها أنظمة الضمان الاجتماعي كالتأمين على المرض والمنح العائلية والجرايات وحوادث الشغل والأمراض المهنية. ✓ في إطار تدعيم التغطية الاجتماعية لفائدة العمال التونسيين بالخارج وأولي الحق منهم، تعمل البلاد
--	--

التونسية على تحيين الاتفاقيات الثنائية السارية المفعول وعلى تعزيز رصيد الاتفاقيات الثنائية للضمان الاجتماعي من خلال الدخول في التفاوض مع دول أخرى تستقبل يد عاملةتونسية لإبرام اتفاقيات جديدة.

❖ حماية حقوق العمال المهاجرين في إطار الأنظمة القانونية للضمان الاجتماعي

✓ نظام العملة التونسية بالخارج: تم بمقتضى الأمر عدد 107 لسنة 1989 المؤرخ في 10 جانفي 1989 والمتعلق بسحب أنظمة الضمان الاجتماعي على العملة التونسية بالخارج أحداث نظام اختياري لفائدة العملة التونسية بالخارج المشتغلين ببلدان لا تربطها مع تونس اتفاقيات ثنائية للضمان الاجتماعي. وكذلك العملة التونسية بالخارج غير الأجراء الذين لا تنسحب عليهم بعض الاتفاقيات الثنائية المبرمة في المجال (ليبيا).

✓ نظام التغطية الاجتماعية في إطار التعاون الفني: طبقا للنظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية، يتم اعتبار المتعاونين الفنيين ملحقين لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني لضمان مختلف حقوقهم بما في ذلك حقوقهم في مجال الضمان الاجتماعي، وذلك وفقا لمقتضيات الأمر عدد 1879 لسنة 2007 المؤرخ في 23 جويلية 2007 والمتعلق بالتغطية الاجتماعية للأعوان العموميين الموضوعين في حالة الحاق للعمل في نطاق التعاون الفني.

← جاري العمل على مراجعة هذا النظام نحو مزيد تبسيطه وتحسين الخدمات المسداة.

✓ تسوية فترات عدم المباشرة الخاصة: اصدار القانون عدد 16 لسنة 2003 المؤرخ في 24 فيفري 2003 المتعلق بتسوية فترات عدم المباشرة الخاصة إزاء أنظمة الضمان الاجتماعي والذي يمكن أعوان الدولة

	والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة ادارية والشركات الوطنية، عند الاحالة على عدم المباشرة الخاصة، من مواصلة الانتفاع بالخدمات والمنافع المخولة بمختلف أنظمة الضمان الاجتماعي التي ينتمون إليها في تاريخ الاحالة على عدم المباشرة الخاصة. ✓ النظام الخاص للتغطية الصحية لفائدة ممثلي الدولة التونسية بالخارج: شملت التغطية الصحية الأعوان العموميون المباشرون لوظائفهم بالخارج وذلك من خلال اصدار الأمر المؤرخ في 16 مارس 1992 والذي تمّ تنقيحه سنة 2009 والمتعلق بضبط نظام الحيطرة الاجتماعية للأعوان المباشرين لوظائفهم بالخارج والمنخرطين بالصندوق الوطني للتقاعد والحيطرة الاجتماعية وبالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.	
	الهدف 2: تقليص الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تضطر الناس إلى مغادرة بلدهم الأصلي ✓ العمل على الحدّ من الهجرة غير المنظمة وانعكاساتها السلبية بتعزيز التعاون مع عديد الدول وخاصة الأوروبية من خلال التوقيع على اتفاقيات ثنائية جديدة ومراجعة بعض الاتفاقيات الجارية بهدف دعم الهجرة المنظمة، مع الحرص على تضمين هذه الاتفاقيات أحكاما خصوصية تتعلق بالتنمية المتضامنة وذلك لمعالجة الأسباب الحقيقية للهجرة والحد من البطالة من خلال الإحاطة بطالبي الشغل بمختلف اختصاصاتهم ومستوياتهم العلمية عبر إدماجهم بعمل مؤجّر أو تمويل مشاريع لحسابهم الخاص أو تمكينهم من تكوين مهني أو تكميلي. ✓ إمضاء مذكرة تفاهم مع الحكومة الإيطالية في جوان 2021 حول برنامج التعاون التونسي الإيطالي	المحور الثالث: الحد من الهجرة غير النظامية

	2021-2023 المتعلق بمكافحة الهجرة غير النظامية لا سيما من خلال برامج التنمية الجهوية بالمناطق الداخلية. سيتم في هذا الإطار ضبط المشاريع التي من شأنها أن تساهم في التنمية بالجهات بالاشتراك مع مختلف الأطراف المعنية. ✓ القانون عدد 30 لسنة 2020 المؤرخ في 30 جوان 2020 المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني: يهدف إلى تحقيق كل من التوازن بين متطلبات الجدوى الاقتصادية وقيم التطوع والتضامن الاجتماعي والعدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثروة وهيكلية الاقتصاد غير المنظم بالإضافة إلى تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي وتحسين جودة الحياة. ✓ القانون الأساسي عدد 10 لسنة 2019 المؤرخ في 30 جانفي 2019 المحدث لبرنامج الأمان الاجتماعي: يهدف إلى المساهمة في التوقي من الفقر والحد منه والارتداد إليه وتوارثه ومساعدة وتعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير ظروف العيش الكريم للفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل والعمل على النهوض بها إلى جانب تأمين ادماجهم الاقتصادي والاجتماعي. ويشمل القانون الأجانب المقيمين بصفة قانونية بالبلاد التونسية وذلك على أساس مبدأ المعاملة بالمثل ومراعاة الاتفاقيات الدولية في هذا المجال. ✓ المرسوم عدد 33 لسنة 2020 المتعلق بنظام المبادر الذاتي: يهدف إلى مكافحة الاقتصاد غير المنظم عبر تسهيل إدماج كل الناشطين في مختلف المجالات بصفة فردية في القطاع المنظم. كما يهدف إلى مزيد الاحاطة بالباعثين الشبان من حرفيين ومهنيين ومسدي خدمات ومرافقتهم في بعث المشاريع، ويحدد هذا المرسوم النظام الخاص بالمبادر الذاتي وضبط الامتيازات المخولة له والواجبات المحمولة
--	---

	عليه على المستوى الجبائي والاجتماعي. ✓ الانخراط في برنامج التنمية المستدامة (أجندة 2030) : ساهمت تونس بشكل فعال في تحديد وبلورة أهداف التنمية المستدامة 2030، لاسيما من خلال تنظيم مشاورات وطنية واسعة والمشاركة في المفاوضات الحكومية الدولية خاصة ضمن "فريق العمل المفتوح" حول أهداف التنمية المستدامة. ✓ تقديم التقرير الوطني الطوعي الأول حول تنفيذ أهداف التنمية المستدامة خلال شهر جويلية 2019 بمناسبة انعقاد المنتدى السياسي رفيع المستوى للأمم المتحدة حول التنمية المستدامة. ✓ اعداد التقرير الوطني الطوعي الثاني الذي شمل الغاية 7 من الهدف 10، المتعلقة بتيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وأمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية وكذلك الغاية 8 من الهدف 8، المتعلقة بحماية حقوق العمال وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون. ← احتلت البلاد التونسية من خلاله المرتبة الأولى افريقيا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من ضمن 52 دولة وفقا لتقرير أصدره المركز الإفريقي لأهداف التنمية المستدامة لسنة 2020. ✓ انخراط الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية في برنامج الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أجندة 2030 بتاريخ 10 ديسمبر 2020 بالنظر للدور الهام الذي تلعبه الهجرة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ✓ بعث برنامج مدرسة الفرصة الثانية بمقتضى الأمر الحكومي عدد 57 لسنة 2021 الهادف إلى	
--	---	--

تقديم الدعم للمراهقين الذين يتراوح أعمارهم بين 12 و18 سنة والمنقطعين عن الدراسة عبر تمكينهم إما العودة إلى المدرسة ودراسة برامج قريبة من البرامج العادية أو متابعة تكوين مهني، وذلك بهدف تأهيل هذه الشريحة الهامة من المنقطعين عن الدراسة في النموذج التنموي وخلق فرص وبرامج التكوين من أجل إدماجهم في سوق الشغل.

✓ العمل على تحسين جاذبية المجال الريفي: تقوم وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية بدعم البرامج الرامية إلى توفير مناخ ملائم للاستثمار لفائدة الشباب المنتمي للمناطق الريفية المعرضة أكثر للهجرة الغير نظامية وذلك عبر:

- تنظيم دورات تكوينية في المهارات الشخصية،
- توفير مرافقين مختصين في بعث المشاريع الفلاحية،
- تنظيم حملات تحسيسية للشباب العائد من الخارج والاحاطة بهم لبعث مشاريع في مجال الفلاحة والتحويل الأولي والخدمات المرتبطة بهما.

➤ التحسيس بمخاطر الهجرة غير النظامية وانعكاساتها السلبية: عبر التحسيس بسلبيةات الهجرة غير النظامية وضرورة التصدي لانعكاساتها السلبية وتقديم الحلول البديلة لإدماج هذه الفئة من المهاجرين في الحياة المهنية.

➤ تعمل وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن في إطار برنامج "الإحاطة بالأسر المهاجرة والمتبقين بأرض الوطن" الذي انطلقت في تنفيذه منذ سنة 2019 ببعض الولايات ذات الكثافة المهاجرة على التحسيس والتوعية حول الهجرة والسلوكات المحفوفة بالمخاطر باعتماد معلقات ومطويات وأدلة

	لفائدة مختلف أفراد الأسر والشباب بالفضاءات الراجعة بالنظر للوزارة وبدور الشباب أو الميئات الجامعية أو الجامعات والأطفال بالمدارس والمعاهد وعلى إكسابهم المعارف اللازمة حول الهجرة المنظمة والحقوق التي يمكن اكتسابها. ➤ تنفيذ برنامج الاندماج الاجتماعي والاقتصادي للشباب المعرضين لخطر معاودة الهجرة غير النظامية والفئات المستضعفة من خلال التدريب على المهارات المطلوبة في سوق الشغل من قبل وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن. ➤ تطوير برامج تشجيع الشبان للإقبال على التكوين المهني والتي تعد من حلول مقاومة الهجرة غير النظامية. ➤ تنفيذ مبادرات تهدف إلى تحسين فرص إعادة الاندماج الاجتماعي والاقتصادي للشباب المعرضين لخطر الهجرة غير النظامية، والفئات الضعيفة الأخرى، من خلال تدريبهم على المهارات المطلوبة في سوق العمل على غرار مشروع "حلمة".	
	الهدف 8: إنقاذ الأرواح وتنسيق الجهود الدولية بشأن المهاجرين المفقودين ➤ إحداث لجنة فنية استشارية للهجرة بمقتضى الأمر عدد 1860 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012، من بين مهامها ملف المفقودين. ➤ إحداث لجنة مكلفة بمتابعة ملف التونسيين المفقودين من جراء الهجرة غير النظامية باتجاه السواحل الإيطالية بمقتضى قرار من وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 4 جوان 2015.	

	➤ تقوم وزارتنا الداخلية والدفاع الوطني بتسخير الامكانيات اللوجستية اللازمة وبمجهودات هامة لإحباط محاولات الهجرة غير النظامية وانقاذ أرواح الأشخاص المجتازين الحدود خلسة وتقديم المساعدة لهم وحمايتهم من مختلف المخاطر. ➤ إعادة تهيئة قسيمي الطب الشرعي بصفاقس وقابس ودعمهما بالتجهيزات والمعدات بدعم من اللجنة الدولية للصليب الأحمر (2020-2021). ➤ توحيد تقارير الطب الشرعي لجمع بيانات ما بعد الوفاة وما قبل الوفاة عن المهاجرين المفقودين بدعم من اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومشاركة وزارات الداخلية والعدل والبيئة (المرحلة الأولى للمشروع 2020-2021). وسيتم انجاز المرحلة الثانية من المشروع (2022-2023). ➤ تخصيص مقبرة بمدينة جرجيس أطلق عليها اسم "حديقة افريقيا" لدفن جثث المهاجرين الذين لقوا حتفهم عند محاولتهم عبور البحر الأبيض المتوسط نحو أوروبا. ➤ العمل على دعم الحرس البحري التونسي في مجال البحث وإنقاذ الأشخاص المفقودين في البحر وفقا لما تنص عليه المواثيق الدولية لمجابهة العدد المتزايد لعمليات الإنقاذ وتحسين القدرات في هذا المجال وتلبية احتياجات من يتم إنقاذهم في البحر.	
	الهدف 9: تعزيز التدابير عبر الوطنية لمكافحة تهريب المهاجرين ✓ المصادقة على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة تهريب المهاجرين: ● إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول مكافحة تهريب	

	المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو. ✓ تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة تهريب المهاجرين • إعداد خطة الطوارئ المشتركة التونسية-الأممية في حال تدفق جماعي إلى تونس من التراب الليبي (اللاجئين والمهاجرين): تهدف الخطة الى التوقي من المخاطر المتوقعة نتيجة التدفق الجماعي إلى تونس وتمكن من الاستعداد لإدارة الوافدين وتطويق التداعيات الأمنية والمالية في صورة حدوث موجات هجرة استثنائية وذلك بالتعاون والتنسيق مع الهياكل الأممية والشركاء الدوليين والإقليميين، ووفقا للالتزامات الدولية للجانب التونسي. • تعزيز التعاون الدولي لمكافحة ظاهرة تهريب المهاجرين من خلال دعم التعاون اللوجستي والمعلوماتي. ✓ بناء القدرات والدعم الفني والتحسيس حول مخاطر التهريب • دعم قدرات الجيش الوطني في مجال مراقبة الحدود. • دعم منظومة المراقبة الإلكترونية للحدود التونسية لمكافحة الإرهاب والتهريب وتكوين العسكريين في المجال للتمكن من التعامل مع التقنيات العسكرية الحديثة. • تنظيم دورات تدريبية للأعوان المكلفين بحراسة الحدود من أجل التعريف بظاهرة تهريب المهاجرين وكيفية الاحاطة بضحاياها.	
--	--	--

	● القيام بأنشطة تحسيسية حول ترابط الهجرة غير النظامية بظاهرة تهريب المهاجرين. ● نشر النشاط السنوي لوحدة الحرس الوطني في مجال الأمن العام ومقاومة التهريب والاجتياز بموقع البيانات المفتوحة لوزارة الداخلية التونسية (عدد عمليات التهريب المحبطة، عدد عمليات الاجتياز المحبطة برّا وبحرا، عدد المجتازين الذين تم ضبطهم...). ✓ شدد القانون عدد 6 المؤرخ في 3 فيفري 2004 والمتعلق بتنقيح واثام القانون عدد 40 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، العقوبات على كل من أرشد أو دبّر أو سهّل أو ساعد أو توسّط أو نظّم بأيّ وسيلة كانت، ولو دون مقابل، دخول شخص إلى التراب التونسي أو مغادرته خلسة سواء تمّ ذلك برا أو بحرا أو جوا، من نقاط العبور أو من غيرها.	
	الهدف 10: منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والقضاء عليه في سياق الهجرة الدولية ✓ المصادقة على الاتفاقيات الدولية والإقليمية المتصلة بمكافحة الاتجار بالأشخاص وخاصة الاتفاقية الأممية لمكافحة الجريمة المنظمة وبرتوكولها الاختياري لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصّة النساء والأطفال، ✓ تطوير التشريع التونسي والآليات المتعلقة بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته: ● القانون الأساسي عدد 61 المؤرخ في 3 أوت 2016 المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته: يهدف إلى منع كل أشكال الاستغلال التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص وخاصة النساء والأطفال بمن في ذلك المهاجرين الوافدين على البلاد التونسية ومكافحتها بمنع الاتجار بضحايا الاتجار بالبشر	

	وحماية ضحاياهم ومساعدتهم، كما يهدف إلى دعم التعاون الدولي في مجال مكافحة منع الاتجار بالبشر في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية التي صادقت عليها الجمهورية التونسية. • إعداد دليل حول قانون منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته في تونس من أجل تيسير تطبيق القانون الأساسي عدد 61 لسنة 2016، وهو موجّه لكافة المستفيدين والراغبين في معرفة هذه الظاهرة وخصوصا المحامين قصد التعريف بها وبالأدوات المراد استخدامها لمكافحتها. • القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2018 مؤرخ في 23 أكتوبر 2018 المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري: يهدف إلى القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ومظاهره حماية لكرامة الذات البشرية وتحقيقا للمساواة بين الأفراد في التمتع بالحقوق وأداء الواجبات وفقا لأحكام الدستور والمعاهدات الدولية المصادق عليها من قبل الجمهورية التونسية. • القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 مؤرخ في 11 أوت 2017، المتعلق بالقضاء على العنف ضدّ المرأة: يهدف إلى وضع التدابير الكفيلة بالقضاء على كل أشكال العنف ضد المرأة القائم على أساس التمييز بين الجنسين من أجل تحقيق المساواة واحترام الكرامة الإنسانية، وذلك بإتباع مقاربة شاملة تقوم على التصدي لمختلف أشكاله بالوقاية وتتبع مرتكبيه ومعاقبتهم وحماية الضحايا والتعهد بهم. • تنظيم قطاع الوساطة في مجال التوظيف بالخارج للتصدي إلى التواجد الفوضوي لبعض المتدخلين بصفة غير قانونية من خلال إعداد مشروع قانون يتعلق بتنظيم ممارسة المؤسسات الخاصة لنشاط توظيف التونسيين بالخارج يهدف إلى تنظيم نشاط مؤسسات التوظيف بالخارج من أجل حماية حقوق طالبي الشغل بالخارج من كل عمليات التحيل والابتزاز، ولمكافحة كل التجاوزات والجرائم من	
--	--	--

طرف الشركات الوهمية. ويتضمن مشروع القانون إحداث سلك تفقّد بالوزارة المكلفة بالتشغيل يتولى مراقبة نشاط المؤسسات الخاصة لتوظيف التونسيين بالخارج المرخص لها ومعاينة المخالفات المرتكبة من طرفها، كما تشمل رقابة سلك التفقد المؤسسات والأشخاص الناشطين دون الحصول على ترخيص قانوني من قبل وزارة الاشراف.

✓ سن قانون يتعلق بتنظيم العمل المنزلي بما يضمن العمل اللائق لعملة المنازل دون تمييز طبقا للدستور والمعايير الدولية المصادق عليها، من خلال ضبط شروط تشغيل عملة المنازل والتزاماتهم والتزامات المؤجر وتحديد آليات المراقبة والتفقد والعقوبات المنطبقة في صورة مخالفة أحكامه.

✓ إحداث الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص: من بين مهامها وضع استراتيجية وطنية واقتراح الآليات الكفيلة بتنفيذها وتنسيق الجهود في مجال تطبيق إجراءات حماية الضحايا وآليات مساعدتهم. وفي هذا الإطار تولت الهيئة:

- إعداد استراتيجية وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة 2018-2023 وتهدف إلى إرساء مقاربة شمولية في التعاطي مع ظاهرة الاتجار بالأشخاص من خلال تنسيق الجهود بين مختلف المتدخلين على المستويين الوطني والدولي وإيجاد الآليات المناسبة لجمع البيانات والمعطيات والاحصائيات المتعلقة بهذه الظاهرة وإحداث قاعدة بيانات بهدف استغلالها لإنجاز المهام الموكولة للهيئة بما في ذلك تنسيق الجهود في مجال تطبيق إجراءات الحماية و آليات المساعدة للضحايا.

← كرّست الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص المجالات الاستراتيجية الأربعة المتفق عليها دوليا وهي: الوقاية، الحماية، التبعية والتعاون.

	- التنسيق مع الوحدات الأمنية بكامل تراب الجمهورية (شرطة وحرس وطنيين) الأبحاث في مجال الاستغلال الجنسي والاستغلال الاقتصادي للأطفال والممارسات الشبيهة بالرق. - إعداد تقرير سنوي حول نشاط الهيئة يتضمن وجوبا اقتراحاتها لتطوير الآليات الوطنية للوقاية من الاتجار بالأشخاص ومكافحته تتم إحالته إلى رئيس الحكومة ونشره للعموم. كما يمكن للهيئة إصدار بلاغات حول نشاطها وبرامجها. تم تحديد يوم 23 جانفي من كل سنة كتاريخ قار لنشر التقرير ويتزامن هذا التاريخ مع اليوم الوطني لإلغاء الرق والعبودية بتونس. - إرساء الآلية الوطنية لتوجيه وإحالة ضحايا الاتجار بالأشخاص. - تأمين مجانية التداوي لضحايا الاتجار بالأشخاص وفقا للقانون الأساسي عدد 61 لسنة 2016 وذلك بالتنسيق مع وزارة الصحة العمومية والمنظمات الدولية في انتظار صدور الأمر الحكومي المتعلق ب مجانية التداوي بالمؤسسات الاستشفائية العمومية وتأمين حقهم في رفع دعوة قضائية. - إحداث هيئة استشارية صلب الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. - وضع خطّ أخضر لفائدة ضحايا الاتجار بالأشخاص. - نشر الوعي الاجتماعي بمخاطر الاتجار بالأشخاص عن طريق الحملات التحسيسية (تنظيم الهيئة لحملة القلب الأزرق بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص) والبرامج الثقافية والتربوية وتنظيم المؤتمرات والندوات وإصدار النشريات والأدلة وتوزيع الوسائط التوعوية بالمناطق الداخلية للبلاد التونسية والمنشورات الاعلامية. كما تمّ عرض فيلم "خوك باعك" حول تأثير الاتجار بالبشر	
--	---	--

	على الصحة النفسية للضحايا. - تنظيم دورات تدريبية وإشرافها على برامج التكوين على الصعدين الوطني والدولي في المجالات ذات العلاقة بنشاطها. - تنظيم دورات تدريبية لفائدة الصحفيين بالتعاون مع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين. - التنسيق مع الوحدات الأمنية بكامل تراب الجمهورية (شرطة وحرس وطني) في الأبحاث المتعلقة بالاستغلال الجنسي (توريط شخص في أعمال دعارة أو بغاء أو في تقديم أيّ أنواع أخرى من الخدمات الجنسية بما في ذلك الاستغلال في المشاهد الإباحية والتشغيل القسري والاستغلال الاقتصادي للأطفال والممارسات الشبيهة بالرقّ (استخدام طفل في أنشطة إجرامية). - تعزيز قدرات مختلف المتدخلين في المجال وذلك بتمكين الجهات المعنية وبصفة خاصة، الناقلين التجاريين ومتفقدي الشغل ومندوبي حماية الطفولة والاختصاصيين الاجتماعيين والنفسانيين والمصالح المكلفة بمراقبة الحدود والأجانب ووثائق الهوية والسفر والتأشيرات والإقامة، من ترصد عمليات الاتجار بالأشخاص والإبلاغ عنها. - تعزيز التعاون وبناء الشراكات وطنيا وإقليميا ودوليا من خلال المشاركة في زيارات تبادل، زيارات دراسية، منتديات إقليمية، ورشات عمل، دورات تدريبية للتعاون وتبادل المعرفة حول مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. - تعمل الهيئة على إبرام إتفاقية إطارية بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت ديفوار وعلى إبرام	
--	---	--

	مذكرة تفاهم بين تونس والهند في مجال "منع الاتجار بالبشر وخصوصا النساء والأطفال". ✓ تحديد يوم 23 جانفي من كل سنة يوم وطني لإلغاء الرق والعبودية. ✓ طورت الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل ومضات تحسيسية موجهة للعموم حول طرق التوقي من مظاهر الاتجار بالبشر. ومن المنتظر أن يتم إدراج هذه الومضات على موقع الوكالة الدولي وعلى شبكة التواصل الاجتماعي. ✓ تعمل وزارة الدفاع الوطني على إنقاذ المهاجرين غير النظاميين وهو إجراء ساهم في حمايتهم من الوقوع في شبكات الاتجار بالأشخاص.	
	الهدف 11: إدارة الحدود بطريقة متكاملة وأمنة ومنسقة ➤ إعداد استراتيجية وطنية لتأمين الحدود من قبل وزارة الدفاع الوطني تمّ التأشير عليها على مستوى رئاسة الجمهورية بتاريخ 15 ديسمبر 2017. وترتكز هذه الاستراتيجية على 4 محاور أساسية: الوقاية، المراقبة، الردّ وتطوير القدرات. ← تعتبر هذه الاستراتيجية استجابة للمتغيرات الطارئة على مستوى المعابر في ما يخص الهجرة غير النظامية. وتقوم على التزامات تونس الدولية والإقليمية من حيث الاتفاقيات المبرمة وذلك عملا بمبدأ المعاملة بالمثل واحترام حقوق الانسان. ➤ تنفيذ عديد المبادرات الممولة من الشركاء الدوليين للمساهمة في تفعيل الاستراتيجية الوطنية لتأمين الحدود، والتي تهدف إلى:	

	- دعم القدرة التكوينية الداخلية لنقاط العبور الحدودية. - دعم تطوير القدرة المعلوماتية للتمكن من التواصل بطريقة آنية ودقيقة في ما يخص الوضعية الأمنية على المعابر. - دعم الديوانة التونسية من أجل تسهيل الإجراءات الديوانية. - تحيين وتجهيز المراكز الحدودية بتطبيق "Border Event Tracker". - شراء المعدات اللازمة لاستعمال "نظام Smart Gate" والاختبارات الفنية " tests techniques " في الممرات على مستوى نقاط العبور الحدودية بالشمال والجنوب وتمّ تكوين العاملين بالديوانة لحسن استخدام هذا التطبيق.	
	الهدف 13: عدم اللجوء إلى احتجاز المهاجرين إلا كملاذ أخير، والعمل على إيجاد بدائل ➤ يتم إيواء المهاجرين غير النظاميين الذين يتمّ انتشارهم من البحر من قبل السلطات التونسية المختصة بمراكز إيواء وقتية تشرف عليها الهلال الأحمر التونسي والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين وذلك في حدود طاقة الاستيعاب، ويتمّ تقديم الخدمات الأساسية لفائدتهم. ➤ إيواء المهاجرين بصفة ظرفية بمراكز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية إلى حين تسوية وضعياتهم بالتنسيق مع الأطراف المعنية مع تمّتعهم بالخدمات الأساسية: الرعاية الصحية، الإحاطة الاجتماعية والتعهد النفسي.	

- العمل على دعوة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي للانخراط في الآلية الوطنية للعودة وإعادة الإدماج "تونسنا"، بهدف تنويع مصادر تمويل مشاريع العودة وإعطاء الفرصة لأكثر عدد ممكن من المهاجرين العائدين للانتفاع بخدمات هذه الآلية. - تركيز نموذج موحد للآلية يضمن التنسيق الأمثل بين مختلف البرامج الأوروبية للعودة	الهدف 21: التعاون على تيسير عودة المهاجرين والسماح بإعادة دخولهم بصورة آمنة تصون كرامتهم، وكذلك إعادة إدماجهم إدماجا مستداما ✓ يضمن الفصل 25 من الدستور التونسي حق العودة إلى أرض الوطن. 1. <u>إعادة قبول المهاجرين المقيمين بصفة غير قانونية</u> ✓ دعم التعاون مع عديد الدول وخاصة الأوروبية في مجال إعادة القبول: تتضمن الاتفاقيات الثنائية المبرمة في مجال الهجرة (فرنسا وسويسرا وبلجيكا وألمانيا) بنودا تتعلق بإعادة قبول المهاجرين التونسيين المقيمين بصفة غير قانونية. وتحدد هذه الاتفاقيات الاجراءات الواجب اتباعها عند إعادة القبول بما يضمن عودة المهاجرين في ظروف تحفظ كرامتهم وذلك التزاما بالمواثيق الدولية لحقوق الانسان. ✓ الانطلاق منذ سنة 2016 في التفاوض بشأن مشروع اتفاق إعادة القبول بين تونس والاتحاد الأوروبي وذلك تجسيما لما ورد بإعلان الشراكة من أجل التنقل المبرم بين الطرفين. 2. <u>إعادة ادماج المهاجرين التونسيين العائدين</u> ✓ دعم التعاون الدولي في مجال إعادة إدماج المهاجرين التونسيين العائدين: تتضمن الاتفاقيات الثنائية المبرمة في مجال الهجرة بنودا تتعلق بالإدماج الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين التونسيين العائدين وذلك عبر وضع آليات للغرض من ذلك: • الآلية الفرنسية للعودة وإعادة إدماج المهاجرين العائدين بصفة طوعية: تهدف هذه الآلية التي	
--	--	--

الطوعية وإعادة الإدماج وذلك بهدف دعم ديمومتها ونجاحة تدخلها. - احداث فروع جديدة للآلية لتقريب الخدمات من المنتفعين المحتملين والمتواجدين بالمناطق الداخلية.	تمّ احداثها منذ سنة 2008 على إثر توقيع الاتفاق الإطارى حول التصرف التوافقي في الهجرة والتنمية المتضامنة مع الجمهورية الفرنسية، تحت إشراف الديوان الفرنسي للهجرة والادماج، إلى التشجيع على العودة الطوعية للتونسيين المقيمين بفرنسا بصفة غير قانونية والراغبين في العودة من خلال تقديم مساعدات مالية لفائدتهم تمكنهم من بعث مشاريع صغيرة بما يساهم في إعادة إدماجهم داخل مجتمعاتهم الأصلية. ← تمّ في هذا الإطار ابرام اتفاق حول إعادة الادماج بين الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل والديوان الفرنسي للهجرة والادماج سنة 2014 بغاية متابعة ومرافقة العائدين من فرنسا واسنادهم مساعدات مالية تمكنهم من التمويل الأولي لمشاريعهم. ← تمّ سنة 2016 امضاء ملحق تكميلي لاتفاق إعادة الادماج بين الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل والديوان الفرنسي للهجرة والادماج يهدف إلى تقديم مساعدة اجتماعية للمهاجرين العائدين من فرنسا ولعائلاتهم. ● الآلية السويسرية للعودة الطوعية وإعادة الادماج: تضمن الاتفاق المبرم مع الكونفدرالية السويسرية في مجال الهجرة أحكاما خاصة بالمساعدة على العودة تهمّ بالأساس طالبي اللّجوء، الذين لم تتمّ الاستجابة لطلباتهم. وتتكفل الكونفدرالية السويسرية بمصاريف رحلة العودة مع دفع مساعدة مالية تسمح للأشخاص المعنيين ببعث مشاريع فردية أو جماعية تمكنهم من إعادة الإدماج في وطنهم. ● انشاء المركز التونسي الألماني للإعلام حول الهجرة والتشغيل والاندماج سنة 2017: يعدّ هذا	
---	---	--

	المركز فضاء مفتوحا لاستقبال الوافدين عليه من طالبي الشغل والراغبين في العمل بألمانيا والعائدين الى تونس والراغبين في الانتصاب للحساب الخاص. ✓ اعداد خارطة طريق وطنية للعودة وإعادة الادماج: بهدف تيسير عملية ادماج المهاجرين التونسيين العائدين، تمّ اعداد خارطة طريق وطنية للعودة وإعادة الادماج على إثر تنظيم سلسلة من ورشات العمل (9 ورشات عمل) بمشاركة عديد الهياكل الوطنية ومكونات المجتمع المدني المتدخلة في مجال الهجرة. وتتضمن الخارطة شرحا مفصلا لأهم الخدمات التي يمكن أن يتمتع بها المهاجر العائد في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية بالإضافة إلى أهم الهياكل التي تؤمن هذه الخدمات. ✓ الآلية الوطنية للعودة وإعادة الادماج "تونسنا": • تمّ احداث آلية وطنية للعودة وإعادة الادماج صلب ديوان التونسيين بالخارج بهدف إعادة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمهاجرين التونسيين العائدين من الدول الأوروبية المنخرطة في الآلية (فرنسا وبلجيكا وألمانيا وسويسرا) وتأمين مرافقتهم طيلة مسار العودة وذلك بالتعاون الوثيق مع السلط المعنية والفاعلين في المجتمع المدني التونسي. • تؤمن الآلية جملة من الخدمات على غرار التوجيه والارشاد والاعلام والمتابعة والمرافقة وغيرها من الخدمات، بالإضافة إلى تقديم ثلاث أنواع من المساعدات المالية تتوافق مع الاحتياجات الخصوصية لكل مهاجر عائد: مساعدة اجتماعية، مساعدة للبحث عن شغل ومساعدة لبعث مشروع.	
--	---	--

	• تركيز فروع للآلية بمقرات المندوبيات الجهوية التابعة لديوان التونسيين بالخارج بهدف دعم عملها وجعلها أكثر فاعلية وتقريب الخدمات من المهاجرين المتواجدين بالمناطق الداخلية. • يشرف على الآلية فريق عمل task force يتكون من ممثلين عن كل من ديوان التونسيين بالخارج والوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل والهيئة العامة للنهوض الاجتماعي. ← تمّ في هذا الإطار خلال شهر جويلية 2020 ابرام اتفاقية شراكة إطارية بين ديوان التونسيين بالخارج والوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل تهدف إلى تنسيق الجهود بين المؤسسات بما يمكن من الادماج الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين العائدين في مجالي العمل المؤجر والمستقل. ✓ تنفيذ عديد المشاريع الثنائية ومتعددة الأطراف حول إعادة ادماج المهاجرين التونسيين العائدين بالتعاون مع الشركاء الدوليين.	
- مزيد تطوير الجانب الإعلامي والتواصلي مع الجالية باستعمال وسائل الاتصال الالكترونية الحديثة التي تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات الجالية	الهدف 19: خلق ظروف تساعد المهاجرين والمغتربين على المساهمة الكاملة في التنمية المستدامة في جميع البلدان ❖ دعم مشاركة التونسيين بالخارج في الحياة السياسية العامة • المشاركة في الانتخابات الوطنية: إن المشاركة السياسية للتونسيين بالخارج تمثل جزءا هاما من المواطنة الضامنة لكافة الحقوق والواجبات، حيث يضمن الدستور التونسي الحق الانتخابي وحق الترشح للانتخابات الوطنية لفائدة التونسيين بالخارج. • إحداث لجنة شؤون التونسيين بالخارج صلب مجلس نواب الشعب: تتولى اللجنة متابعة الجوانب	المحور الرابع: تعزيز مساهمة المهاجرين في التنمية

التعليمية والثقافية والعمرية وانتظاراتها. - دعم وتطوير الدبلوماسية الاقتصادية وتنظيم التظاهرات الاقتصادية ذات المردودية العالية القادرة على جلب الاستثمارات التونسية والأجنبية. - دعم تشريك التونسيين بالخارج في شركات التعاون اللامركزي وتعزيز مساهمتهم في دفع المسار التنموي لجهاتهم الأصلية.	التشريعية والاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالجالية التونسية بالخارج، إضافة لكل المسائل المتعلقة بحماية مصالحهم وحقوقهم. • سن القانون المتعلق بإحداث مجلس وطني للتونسيين المقيمين بالخارج وبضبط مشمولاته وتركيبته وطرق تسييره سنة 2016: وهو هيكل استشاري يتولى ابداء الرأي في السياسة الوطنية في مجال العناية بالتونسيين بالخارج. كما يستشار وجوبا في كل مشاريع النصوص التشريعية والترتيبية وفي الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالتونسيين بالخارج المراد ابرامها. جاري العمل على استكمال تركيزه. ❖ تعبئة التونسيين المقيمين بالخارج وتشجيعهم على الاستثمار بالبلاد التونسية: • القانون المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 والمتعلق بقانون الاستثمار: يهدف هذا القانون إلى التشجيع على الاستثمار بالبلاد التونسية من خلال إقرار جملة من الحوافز لفائدة المستثمرين التونسيين والأجانب. • اقرار جملة من الامتيازات الجبائية لفائدة التونسيين المقيمين بالخارج: يمنح التشريع التونسي جملة من الامتيازات الجبائية لفائدة للتونسيين المقيمين بالخارج والراغبين في الاستثمار في بلدهم. ويضبط الأمر عدد 4632 لسنة 2013 المؤرخ في 18 نوفمبر 2013 شروط وطرق منح الامتيازات الجبائية لفائدة التونسيين المقيمين بالخارج في إطار إنجاز مشاريع أو المساهمة فيها. • القانون عدد 20 لسنة 2018 المتعلق بالمؤسسات الناشئة: يهدف هذا القانون إلى وضع إطار محفز لبعث وتطوير مؤسسات ناشئة تقوم خاصة على الابتكار والتجديد واعتماد التكنولوجيات الحديثة	
--	---	--

- إرساء خلية إستثنائية بمقر وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي لفائدة الخبراء التونسية المقيمة بالخارج (Cellule des CTEs). - برمجة إجتماع سنوي حول الاستثمار لفائدة الكفاءات التونسية ورجال الأعمال المقيمين في الخارج بهدف دعم وتثمين آليات التواصل بينهم وبين وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي. - برمجة وتنظيم عرض متنقل Road Show	وتحقق قيمة مضافة عالية وقدرة تنافسية على المستويين الوطني والدولي. • قانون عدد 37 لسنة 2020 مؤرخ في 6 أوت 2020 المتعلق بالتمويل التشاركي: يهدف إلى إرساء آلية جديدة لتمويل المشاريع الناشئة والمبتكرة ودعم ريادة الأعمال من خلال توظيف المدخرات الشخصية، بما في ذلك مدخرات الجالية التونسية بالخارج، في تمويل المشاريع. • منح قانون المالية لسنة 2022 (الفصل 28) التونسيين المقيمين بالخارج امتياز التسجيل بالمعلوم القار لإقتناءاتهم بالعملة الأجنبية للعقارات المبنية المعدة لممارسة نشاط اقتصادي. • إدراج مكون الهجرة ضمن مخططات التنمية منذ المخطط الخماسي 2016-2020. • إعداد خطة عمل لدعم مساهمة الجالية التونسية في التنمية: تمّ اعدادها وفقا لمقاربة تشاركية جمعت مختلف الهياكل الوطنية المتدخلة في مجال الهجرة ومكونات المجتمع المدني على إثر تنظيم سلسلة من ورشات العمل تمّ خلالها مناقشة عديد المواضيع ذات الصلة على غرار النهوض بالاستثمار والتصدير وتعبئة الادخار وغيرها. • تأطير وإرشاد التونسيين المقيمين بالخارج الراغبين في بعث المشاريع: تتولى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد الاحاطة ومساندة الجالية التونسية لإنجاز مشاريع في قطاعي الصناعة والخدمات المتصلة بالصناعة من خلال تأطيرهم وإرشادهم للتمتع بالامتيازات الجبائية التي يخولها القانون التونسي. • إطلاق برنامج "المهاجرين من أجل التنمية" الهادف إلى احتضان ومرافقة باعثي المشاريع من بين التونسيين المقيمين بالخارج حتى يتمكنوا من بعث مشاريع متجددة ومبتكرة في تونس. وسيتم خلال	
---	--	--

ببعض البلدان الأوروبية يستهدف بالأساس أصحاب الأعمال والكفاءات والمستثمرين المحتملين من بين التونسيين المقيمين بالخارج الذين يتم تحديدهم بالتنسيق مع مكاتب الوكالة بالخارج وبالتعاون مع البعثات الدبلوماسية التونسية ببلدان الاعتماد، وذلك بهدف حثهم وتحسيسهم على بعث مشاريع استثمارية في تونس.	البرنامج: - استقطاب الكفاءات التونسية المقيمة بالخارج، - تكوين ومرافقة باعثي المشاريع، - إحداث مؤسسات متجددة، - تركيز هياكل مرافقة على المستوى المركزي والجهوي. • وضع قاعدة بيانات حول الكفاءات التونسية المقيمة بالخارج وتنظيم اللقاءات معهم ومساعدتهم على تصور وبعث المشاريع في طور الاعداد. • تنظيم ندوة رجال الأعمال التونسيين المقيمين بالخارج: يتولى ديوان التونسيين بالخارج تنظيم هذه الندوة بهدف تعريف رجال الأعمال بآخر المستجدات والحوافز وبفرص الاستثمار المتاحة وأفكار المشاريع القابلة للإنجاز في تونس. • تنظيم المنتدى السنوي للتونسيين بالخارج تحت شعار " نحو مقاربة جديدة لانخراط الجالية التونسية بالخارج في المجهود التنموي" بمشاركة عدد من التونسيين المقيمين بالخارج من بين المنتخبين المحليين في المجالس البلدية ببلدان أوروبية و ممثلين عن بعض البلديات بتونس و ذلك تثمينا لدور الجالية التونسية بالخارج في التنمية الجهوية و لدفع تجربة الاندماج لتعزيز الشراكة المتكافئة و تشريكهم في خلق مبادرات جديدة لتطوير اشكال التعاون والدفع نحو خلق مشاريع توأمة بين مدنها الاصلية ومدن الإقامة وتم خلال المنتدى امضاء اتفاقيات شراكة و تعاون في	
---	--	--

	مجالات التنمية الجهوية و المحلية. • تنفيذ عديد المبادرات التي تهدف إلى ادماج المهاجرين في النسيج الاقتصادي الوطني وحثهم على الاستثمار في البلاد التونسية وخلق مواطن الشغل. • استقطاب التونسيين بالخارج للمشاركة الفعالة في حركية النشاط الاستثماري الوطني من قبل وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي التي تسعى إلى: - إسداء أفضل الخدمات من خلال إحداث خلية تدبير الأزمات (Cellule de Crise) خلال أزمة جائحة كورونا متكونة من وحدتين: وحدة الدعم تعنى بضمان التعامل السريع مع المؤسسات الأجنبية الناشطة في تونس والتي واجهت صعوبات تهدد ديمومتها من جهة ولتيسير ودعم استثمارات التونسيين بالخارج في أرض الوطن من خلال الاتصال الدائم والشخصي ومعالجة طلبات التدخل من جهة أخرى. ووحدة اتصال هدفها التعريف بالتدابير المالية والجبائية لدعم المشغلين والتواصل بشأن إجراءات المسؤولية الاجتماعية للشركات، - تمكين رجال الأعمال التونسيين المقيمين بالخارج من المعطيات الضرورية المحينة ذات العلاقة بالاستثمار، بما من شأنه أن يمكنهم من لعب دورهم الريادي كسفراء اقتصاديين لدى أوساط الاعمال ببلدان الإقامة، - استقطاب المهاجرين عبر مكاتب الوكالة بالخارج وتشريكهم في مختلف الاجتماعات والندوات ذات العلاقة بالاستثمار التي يتم تنظيمها في بلدان الاعتماد، وذلك من خلال الحضور البناء أو	
--	--	--

	المشاركة كمتدخلين بارزين فيها، - دعوة رجال الأعمال التونسيين المقيمين بالخارج للمشاركة والاستفادة من لقاءات التبادل والشراكة المتعددة القطاعات مع رجال الأعمال الأجانب ما من شأنه أن يوسّع مجالات الاختيار أمامهم وأن يفتح آفاقا رحبة لفرص شراكة استثمارية جديدة، - الاطلاع على بعض التجارب الاستثمارية الناجحة للتونسيين بالخارج وتكريمهم خلال مختلف الفعاليات التي تنظمها الوكالة داخل تونس أو خارجها. - التنسيق مع مختلف المنظمات العالمية في شكل شبكة تواصل استراتيجية دائمة تعمل على تشريك الخبرات التونسية في استشراف فرص استثمارية في تونس. - تعمل وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن على تنظيم ملتقيات حول فرص الاستثمار والامتيازات الممنوحة بالتعاون مع الهياكل المختصة بهدف تشجيع المهاجرين على ربط الصلة بوطنهم وأسرهم وتعزيز ثقافة الاستثمار لديهم، كما تولت إعداد جذاذات فنية حول فرص الاستثمار والامتيازات والحوافز الممكنة بولايات سيدي بوزيد ومدنين وسوسة. ❖ تعزيز دور المرأة التونسية المهاجرة في دفع التنمية بتونس • إقرار يوم وطني للمرأة التونسية المقيمة بالمهجر الموافق لـ 09 أوت من كل سنة: يعدّ الاحتفال بهذه المناسبة فرصة لتثمين دور النساء التونسيات المقيمات بالخارج باختلاف مساراتهن المهنية في التعريف بتونس في الخارج والمساهمة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لبلدهن وتطوير	
--	---	--

سبل التعاون والتبادل الاقتصادي والثقافي والعلمي مع بلدان إقامتهم.

- إطلاق مشروع نموذجي بعنوان “نستثمروا في بلادنا”: يهدف الى تسهيل احداث التونسيات المقيمات بالخارج لمشاريعهن الاستثمارية في تونس.
- توقيع اتفاقية شراكة بين وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن والهيئة التونسية للاستثمار وذلك في مجال التأطير والإحاطة لفائدة المرأة التونسية المقيمة بالخارج بهدف تشجيعها على الاستثمار في تونس.

❖ تبسيط الاجراءات وتقريب الخدمات الادارية

تعمل البلاد التونسية على تبسيط وتسهيل الاجراءات الادارية المتعلقة ببعث المشاريع والاستثمار وعلى مزيد تقريب الخدمات من الجالية التونسية وذلك عبر عديد الاليات منها:

- إحداث الشباك الموحد للتونسيين بالخارج: يهدف تقريب الخدمة من أفراد الجالية التونسية بالخارج عند عودتها إلى أرض الوطن، وتقليص آجال الحصول على الخدمة وتوجيه الراغبين في الاستثمار ومساعدتهم على إطلاق مشاريعهم وإيجاز مدة دراسة الملفات، تم تركيز شبك موحد صلب ديوان التونسيين بالخارج سنة 2013 يجمع أهم الهياكل والأطراف المعنية بالخدمات الموجهة للجالية التونسية بالخارج.
- تنظيم الصالون الافتراضي السنوي للخدمات الإدارية الموجهة للتونسيين بالخارج Forum Bledi (النسخة الثالثة جويلية 2021): يهدف توفير المعطيات والمعلومات التي يحتاجها التونسيون بالخارج قبل وصولهم إلى أرض الوطن وتسهيل الإجراءات الإدارية والتسريع فيها، وذلك بمشاركة

الهيكل الحكومية والغير حكومية من أهم مسدي الخدمات في مجالات ذات الصلة بالخدمات المقدمة للجالية التونسية بالخارج على غرار النقل والسياحة والضمان الاجتماعي والاستثمار والقطاع المالي والاجتماعي.

❖ إدراج الهجرة ضمن التنمية الجهوية والمحلية

نص الفصل 297 من مجلة الجماعات المحلية الصادرة بمقتضى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 على أنه من بين الصلاحيات المشتركة بين الجهات كجماعات محلية مع السلطة المركزية وضع مخططات تعنى بالهجرة والتونسيين بالخارج كما نص الفصل 321 من نفس المجلة على ان المجلس الجهوي يختص مبدئيا بتصريف الشؤون الجهوية والبت فيها ويتعهد بالتداول على وجه الخصوص بعدد المسائل من بينها الشؤون المتعلقة بالهجرة وبالتونسيين بالخارج.

وفي هذا الإطار تعمل السلط المحلية بالتعاون الوثيق مع الهياكل الوطنية المتدخلة في المجال على:

- تسخير الإمكانيات والآليات للجالية التونسية لدعم التنمية المحلية من ذلك تعمل وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية على دعم المؤسسات الفلاحية ماديا وتقنيا والبحث على الأسواق في الخارج. كما تعمل على التعريف بفرص الاستثمار في القطاعات الواعدة وذات القيمة المضافة العالية.
- إدراج الهجرة ضمن مخطط التنمية المحلية: تمّ في هذا الإطار انجاز مبادرة نموذجية تهدف إلى تعزيز ادراج الهجرة ضمن مخططات التنمية المحلية بجهة المحرس من ولاية صفاقس أفضت إلى اعداد خطة عمل حول الهجرة والتنمية الخاصة بالجهة وذلك بالتشاور مع أبناء المنطقة المقيمين بالخارج.

	← تمّ تكرار هذه التجربة النموذجية بمناطق ترابية أخرى. • تدعيم قدرات الفاعلين المحليين وذلك عبر تنظيم دورات تدريبية لفائدتهم حول موضوع الهجرة والتنمية. • تعزيز التعاون اللامركزي في شتى المجالات بين مدن تونسية ونظيراتها الأجنبية: تمكّن مجلة الجماعات المحلية البلديات من ابرام اتفاقيات تعاون وانجاز مشاريع تنموية مع نظيراتها بدول تربطها بتونس علاقات ديبلوماسية. ← وتمّ في هذا الإطار إعداد دراسة حول "تشريك التونسيين المقيمين بالخارج في مجال التعاون اللامركزي" تهدف إلى اقتراح الآليات الكفيلة بدعم تشريك التونسيين بالخارج في شراكات التعاون اللامركزي وتعزيز مساهمتهم في دفع المسار التنموي لجهاتهم الأصلية وإلى تقديم توصيات في الغرض جاري العمل على تفعيلها. • القيام بمهمات الفضاء المزدوج: من خلال تنظيم لقاءات بالخارج، خاصة بفرنسا، جمعت ممثلين عن السلط المحلية بالجمالية التونسية وبعدد من الجمعيات التونسية الناشطة بالمهجر بهدف التباحث معهم حول انتظاراتهم وحول سبل تعزيز مساهمتهم في معاضدة المجهودات التنموية لجهاتهم الأصلية. • تنظيم ندوات جهوية للاستثمار: تنظم المندوبيات الجهوية لديوان التونسيين بالخارج سنويا ندوات جهوية للاستثمار بهدف التعريف بالامتيازات الجبائية الممنوحة لفائدة التونسيين بالخارج	
--	---	--

	وتشجيعهم على الاستثمار بتونس.	
الهدف 20: تشجيع إرسال التحويلات المالية بوسائل أسرع وأكثر أمانا و أقل كلفة، وتيسير الاندماج المالي للمهاجرين ✓ توقيع اتفاقية بين البنك الوطني الفلاحي ووزارة المالية خلال شهر أوت 2020 تمكن الجالية التونسية بالخارج من فتح حسابات بالبنوك التونسية بالعمللة الصعبة، بنسبة فائدة في حدود 2 بالمائة سنويا، على أن تكون بالدينار التونسي. ووضع البنك الوطني الفلاحي بمقتضى هذه الاتفاقية، جهازا لفتح الحسابات عن بعد، مصحوبة بحزمة خدمات بنكية إلكترونية حديثة. ✓ توقيع اتفاقيات شراكة مع بنوك تونسية: تمّ توقيع اتفاقيات شراكة مع بنوك تونسية بهدف تقريب الخدمات البنكية من التونسيين المقيمين بالخارج وتقليص كلفة التحويلات المالية فضلا عن تشجيع الجالية على الاستثمار في وطنهم الأم من خلال تمكينهم من عديد الامتيازات من ذلك: - اتفاقية شراكة بين ديوان التونسيين بالخارج و"التجاري بنك" سنة 2017، - اتفاقية شراكة بين ديوان التونسيين بالخارج و"بنك الاسكان" سنة 2017.	- عقد شراكات مع مؤسسات بنكية بالخارج وتحسين جودة الخدمات البنكية. - التشجيع على الخدمات البنكية عن بعد. - تنظيم ندوات وملتقيات سنوية تشجع على تنمية تحويلات مدخرات التونسيين بالخارج.	

	الهدف 23: تعزيز التعاون الدولي والشراكات العالمية تحقيقا للهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية • التوقيع على عديد الاتفاقيات الثنائية في مجال الهجرة مع عديد الدول بهدف تعزيز التصرف التوافقي في الهجرة حتى تكون رافدا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع التأكيد على حماية حقوق المهاجرين والعمل على الحدّ من الهجرة غير المنظمة وانعكاساتها السلبية. • إبرام شراكة من أجل التنقل مع الاتحاد الأوروبي في مارس 2014 تهدف إلى تسهيل تنقل الأشخاص بين الاتحاد الأوروبي وتونس، فضلا عن تعزيز التصرف المشترك والمسؤول في تدفقات الهجرة من خلال تبسيط إجراءات الحصول على التأشيرات. • اقرار اعتماد محور التصرف في الهجرة والتنقل من أولويات التعاون بين تونس والاتحاد الأوروبي وذلك في إطار البرمجة المتعددة السنوات للتعاون بين الطرفين للفترة 2021-2027. • تم خلال شهر جوان 2021، إمضاء مذكرة تفاهم مع الحكومة الإيطالية حول برنامج التعاون التونسي الإيطالي 2021-2023 المتعلق بمكافحة الهجرة غير النظامية لا سيما من خلال برامج التنمية الجهوية بالمناطق الداخلية حيث سيتم، في إطار تمشي تشاركي مع مختلف الأطراف المعنية، ضبط المشاريع التي من شأنها أن تساهم في التنمية بالجهات وتحد من ظاهرة الهجرة غير النظامية. • دعم التعاون والشراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية الفاعلة في مجال الهجرة من ذلك منظمة العمل الدولية، المنظمة الدولية للهجرة، المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، منظمة العمل العربية... ويتجلى التعاون من خلال المشاركة في التظاهرات	المحور الخامس: تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة
--	--	--

	والفعاليات التي يتم تنظيمها في المجال والمساهمة في تنفيذ عديد البرامج والمشاريع المتصلة بالهجرة. • الانخراط في تحقيق أهداف الأجندة 2030 للتنمية المستدامة: تولت البلاد التونسية تقديم التقرير الاختياري الوطني خلال شهر جويلية 2019 للمنتدى السياسي رفيع المستوى للأمم المتحدة، كما تولت اعداد تقريرها الوطني الطوعي الثاني الذي شمل الغاية 7 من الهدف 10. • الانخراط في تحقيق أهداف الأجندة الإفريقية 2063، • المشاركة في أهم المسارات الدولية والإقليمية المتصلة بالهجرة من ذلك: - العملية التشاورية العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء، - المشاركة في أشغال مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية بالمنطقة العربية، - مسار الرباط، - مسار الخرطوم، - الحوار 5+5 حول الهجرة، - المشاركة في أشغال المنتدى العالمي للهجرة والتنمية. - مشاركة الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص في المنتدى الاقليمي للتعاون وتبادل المعرفة بين اللجان الوطنية التنسيقية المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين في الدول الافريقية الواقعة على ممرات الهجرة عبر منطقتي وسط البحر الأبيض المتوسط.	
--	--	--

	- المشاركة في مؤتمر الانتربول العالمي السابع لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين المنعقد سنة 2019.	
--	---	--

